آراء المستشرقين حول تدوين السنة ومناقشتها

هناك أسئلة واعتراضات وآراء طرحها بعض المتخصصين بالدراسات الإسلامية حول السُّنة وأحاديث الفقه والأحكام ينبغي مناقشتها لمعرفة مدى صحتها ، ويمكن القول بأن أهم هذه الآراء هي :

١ - رأي (موير) ، حيث يرى أنه لا توجد مجموعة كتابية للسنة موثوقة قبل منتصف القرن الثاني[١] .

٢ - رأي (جولتسيهر) ووافقه عليه (شاخت) حيث يريان أن الأحاديث التي كانت شائعة في العصر الأموي لم تكن تتعلق بالفقه ، بل كانت تتعلق بالأخلاق والزهد والآخرة والسياسة[٢] .

٣ - قول (شاخت) أن من الصعوبة أن يُعَدَّ واحد من الأحاديث الفقهية صحيحاً ، وأنها وضعت للتداول بين الناس منذ نصف القرن الثاني وما بعده[٣] .

٤ - قول (روبسون) إن الأسانيد تم اختلاقها في القرن الثاني ، وتم تركيبها لأحاديث مختلقة ، ونُسبت لشخصيات ومراجع أعلى لترويجها[٤] .

---

(١) W. Muir. The Life of Mohammed from Original Sources , London ,Smith , Elder, 1858_ 61.

(٢) Goldziher, History of Classical Arabic Lit, p. 31 Literature, trans, by J. Desomgyi. Hildesheim 1960, Schacht, A revalution of Islamic Traditions, J.A.R.S. 1949, P. 148 (2).

(٣) Schacht , Inroduction to Islamic law, p 34.

(٤) (A) Robson, J., The Isnad in Muslim Traditions, Glasgow. Unif. Oriental Society Transaction, vol. XV, p. 18, quoting Annali dellislam..

(B) Robson , Muslim Tradition , vol. XCIII, no. 7, pp. 98.

(C) Schacht, Origins of Muhammad an Jurisprudence, pp. 163, 164, 165 , 166, 169, 263. *Burtons criticism share the elements mentioned in the above. John Burton, Edinburgh University press Ltd, 1994.

ويمكن الإجابة عن الاعتراض الأول بما يلي :

١ - لا نستطيع الجزم والقطع بعدم وجود مجموعة كتابية موثوقة قبل منتصف القرن الثاني مع بقاء نحو مليون ونصف إلى ثلاث ملايين (٣,٠٠٠,٠٠٠ - ١,٠٠٠,٠٠٠,٥٠٠) مخطوطة إسلامية لا تزال إلى اليوم تنتظر من يعمل على إخراجها إلى عالم المطبوعات[١] .

وكم من كتاب كان في حكم المفقود قبل سنوات أصبح اليوم يعرض ويباع في المكتبات[٢] .

فالمنهج العلمي يقتضي عدم الجزم بنفي وجود شيء من كتب تلك المرحلة حتى يتم الاطلاع على كل هذه المخطوطات ؛ فقد يتم العثور على شيء منها .

٣ - وعلى فرض احتمال عدم وجود شيء من كتب تلك المرحلة بين هذه المخطوطات الموجودة الآن فإن ذلك - أيضاً - لا يصلح دليلاً على نفي وجود تلك الكتب في القرن الأول والثاني ؛ لأن كثيراً من التراث الإسلامي المكتوب قد تعرض لكوارث كبيرة ضاع فيها كثير من هذا التراث كما حدث في القرن الخامس الهجري للشام ، والقرن السابع للشرق الإسلامي في مناطق آسيا الوسطى وبغداد ، والقرن التاسع الهجري في الأندلس [٣] ، حيث تم إحراق

---

(١) انظر : أهمية المخطوطات الإسلامية (١٧) مقالة بقلم جورج مقدسي .

(٢) مثل كتاب (جامع) معمر ، و (مصنف) عبد الرزاق ، و (مسند) إسحاق . . . الخ .

وهناك مخطوطات لمؤلفات منذ أوائل القرن الثاني موجودة لم يتم تحقيقها بعد ، انظر : دراسات في الحديث النبوي (٢/ ٤٧١) ، وتاريخ التراث العربي (١/ ١٥٣_ ١٧٣) .

(٣) انظر : الكامل في التاريخ لابن الأثير ، (١٠/ ٢٨٢) ، (١٢/ ٣٦٥- ٣٩٧)- ط . ١٩٦٦- دار صادر- بيروت ، والبداية والنهاية_ ابن كثير (١٣/ ٢٠٠- ٢٠٣)- ط .(٤) ١٩٨٢- دار المعارف=

كثير من الكتب والمكتبات ، فليس أمام الباحث إلا الرجوع إلى المصادر التاريخية التي ذكرت هذه الكتب والاستفادة من المعلومات التي ذكرتها عن هذه الكتب المفقودة .

وكذلك الرجوع إلى المصادر التي اقتبست من تلك الكتب أو استوعبتها ونقلت جميع ما فيها من مادة علمية .

ولا ينبغي أن يكون عدم وجود أصول هذه الكتب سبباً للشك فيما ذكرته عنها المصادر التاريخية أو الشك فيما اقتبسته منها الكتب الأخرى .

٣ - وقد ذكرت كثير من المصادر التاريخية أسماء كتب كثيرة في الحديث النبوي ، وذكرت أسماء مؤلفيها[١] ، وهم من علماء القرن الأول الهجري وكانت هذه الكتب متداولة بين علماء القرنين : الثاني والثالث الهجريين[٢] ، وقد ذكر بعضها ابن النَّديم في الفهرست[٣] ، وقد ذكر في مقدمة كتابه أن هذا الفهرس هو للكتب الموجودة في عصره بلغة وقلم العرب منذ ابتداء كل علم إلى عصره سنة (٣٧٧هـ)[٤] .

٤ - أن أقدم كتب الحديث التي بين أيدينا اليوم هي من مؤلفات النصف الأول من

= - بيروت ، حيث ذكرا بعض الحروب المدمرة التي تم فيها تدميرٌ وإحراقٌ شاملٌ للأقاليم والمدن العلمية .

(١) انظر ما سبق في الدراسة التفصيلية عن المرحلة الثانية من مراحل التدوين .

(٢) كان كتاب الزهري يباع بالأسواق في القرن الثاني ، انظر ما سبق(ص/ ٥٩) .

(٣) الفهرست (٢٢٥) ط . سنة ١٨٧١م .

DR. JOHANNES ROEDIGER LEIPZIG VERLG VON F.C.W. VOCEL 1871.

(٤) المصدر السابق(٢) .

القرن الهجري الثاني ، وليست من مؤلفات النصف الثاني ، فـ(الجامع)[1] للإمام معمر بن راشد (٩٥- ١٥٢هـ) تم جمعه وتأليفه في النصف الأول من القرن الثاني ، وكذلك (الموطأ) للإمام مالك (٩٣-١٧٩هـ) الذي قام مالك بجمع مادته وكتابتها منذ أن كان شاباً ، وصنَّفه سنة (١٤٣هـ)[2] .

وكذا (الجامع) لعبد الملك بن جريج (٨٠-١٥٠هـ)[3] ، والسنن للأوزاعي (٨٨-١٥٦هـ) [4] ، و(السنن) لسعيد بن أبي عروبة (٨٠ -١٥٦هـ)[5] ، وغيرها من الكتب التي لم تصل إلينا بعد فهي في الواقع من مؤلفات النصف الأول من القرن الثاني ؛ لأن العلماء قديماً كانوا يبدأون بكتابة الحديث وقراءته على الشيوخ في سنِّ العشرين[6] ، ويبدأون بجمع مادة الكتاب قبل تأليفه وترتيبه بنحو عشرين سنة تقريباً ، وهؤلاء العلماء بعضهم وُلد وطلب العلم في آخر عهد الصحابة كسعيد بن أبي عروبة وعبد الملك بن جريج .

٥ - أن العلماء الذي ألَّفوا الكتب في الحديث النبوي في النصف الأول من القرن الثاني ووصلتنا بعض مؤلفاتهم كـ (الموطأ) لمالك ، و (الجامع) لمعمر هم من تلاميذ العلماء الذين ألفوا الكتب في القرن الأول ، وقد أصبحت كتب أولئك الشيوخ والأساتذة ضمن كتب تلاميذهم الذين يذكرون اسم كل شيخ قبل أن

---

(١) تم العثور عليه قبل سنوات وطُبع بآخر (مصنف) عبد الرزاق .

(٢) انظر : إحكام الأحكام (٢/ ١٣٦) .

(٣) انظر : هذه الدراسة (ص/ ٨٤) .

(٤) انظر : هذه الدراسة (ص/ ٨٧) .

(٥) انظر : هذه الدراسة (ص/ ٨٥) .

(٦) انظر : دراسات في الحديث النبوي (٢/ ٣٦٨) .

يذكروا النص الذي اقتبسوه من كتابه وسمعوه منه ، وهذا وحده كاف لإثبات المجموعة الكتابية الموثوقة التي يبحث عنها الأستاذ Muir ، وبمقارنة سريعة بين بعض الأحاديث التي في (الموطأ) والأحاديث التي في (الجامع) يجد الباحث تطابقاً كبيراً بين أسانيد وألفاظ هذه الأحاديث مما يؤكد أن مالكاً ومعمراً كانا قد أخذا من مصدر واحد ، وهي كتب شيوخهم المشهورة في أواخر القرن الأول وأوائل القرن الثاني ، ككتاب نافع ، وكتاب الزهري ، وكتاب عروة . . إلخ[1] ، هذه الكتب التي أصبحت ضمن ثنايا جميع كتب علماء الحديث في القرنين الثاني والثالث الهجريين ، ولعل هذا من الأسباب التي أفقدت تلك الكتب أهميتها ؛ حيث انصرفت همة العلماء إلى مؤلفات القرن الثاني لأنها أكبر حجماً ، وأكثر مادةً ، وأحسن ترتيباً ؛ لأنها استوعبت واشتملت على ما سبقها من كتب ، وهذا هو - أيضاً - ما حصل لكتب النصف الأول من القرن الثاني عندما خرجت الموسوعات الحديثية الكبيرة في آخر القرن الثاني - التي تضمنت واستوعبت كتب مالك ومعمر وابن جريج ، وغيرها من كتب وصحف حديثية - كالمصنفات[2] ، والمسانيد الكبيرة التي نجد بينها تطابقاً كبيراً عندما تنقل عن الكتب التي سبقتها ، وهي تحدد مصادرها التي استقت منها قبل كل نصٍّ تورده منها ، وذلك بذكر الإسناد إلى هذه الكتب ، فقد أصبحت الأحاديث التي في (موطأ) مالك ، و (جامع) معمر ، و (جامع) ابن جريج ، و (مصنف) حماد بن سلمة ، و (سنن) ابن أبي عروبة . . إلخ ضمن (مسند) أحمد الذي قرأ كل هذه

(١) انظر : هذه الدراسة (ص/ ٥٩) وما بعدها ، وانظر أيضاً تاريخ التراث العربي (١/ ١٤٧) .

(٢) انظر : مصنف عبد الرزاق (٢/ ٣ - ٥) حيث نقل من كتاب معمر وابن جريج ومالك والثوري وغيرهم .

الكتب على شيوخه الذين كان قد سبق لهم أيضاً قراءة تلك الكتب على مؤلفيها ، بل إن أحمد قد يكرر الحديث الواحد[1] بعدد المرات التي قرأ فيها الكتاب الواحد على عدد من شيوخه إذا كان بين نسخهم اختلاف في الألفاظ أو الأسانيد- وهو ما نسميه اليوم (إثبات الفروق) بين نسخ الكتاب الواحد[2] ، كما أنه قد يكرر الحديث الواحد بعدد تكرره في تلك الكتب خاصة إذا كان هناك اختلاف بينها في لفظ أو إسناد ذلك الحديث الواحد ، وهكذا أصبحت الأحاديث التي في تلك الكتب مجموعة في مسند أحمد مع إثبات الفروق بينها إلاّ أنها مرتبة على الطريقة التي اختارها أحمد ، وليس على الطريقة التي كانت عليها تلك الأحاديث في تلك الكتب ، أي : على مسانيد الصحابة لا على الأبواب الفقهية ، وهذا هو- أيضاً- ما فعله أصحاب (المسانيد) الأخرى ، بينما قام أصحاب (المصنَّفات) كعبد الرزاق- وهو من تلاميذ معمر بن راشد ومن تلاميذ ابن جريج وغيرهم من مؤلفي الكتب- فجمع كتب شيوخه التي سمعها منهم أو قرأها عليهم في كتابه (المصنَّف) وألّف بينها إلا أنه أبقاها على نفس الترتيب أي : على الأبواب الفقهية ، وهكذا فعل ابن أبي شيبة في (مصنّفه)[3] .

---

(١) كما في حديث أبي هريرة- في فضل وأجر الصيام - حيث رواه أحمد في المسند (٢٤) مرة عن طريق (٦) مصادر مختلفة منها (موطأ) مالك ، و (مصنف) حماد ، و (جامع) معمر وغيرها من (الصحف) المشهورة ، وقد رواه مرتين من طريق (موطأ) مالك . . انظر : دراسات في الحديث النبوي (٢/ ٥١٥ - ٥١٩) .

(٢) انظر : سير أعلام النبلاء (١١/ ١٨٧) في كتابة أحمد الحديث الواحد من سبعة طرق حتى يعرف هل وقع فيه اختلاف بين الرواة في روايتهم أم لا .

(٣) انظر : الرسالة المستطرفة (٦٠- ٦١) .

وبهذا أصبح بين أيدينا عشرات المصادر الموسوعية التي حفظت وتضمنَّت كتب علماء القرن الأول وكتب علماء النصف الأول من القرن الثاني .

ومن الأمثلة على ذلك (صحيفة) همَّام بن منبِّه [1] التي كتبها في مجلس الصحابي أبي هريرة عندما كان يملي عليهم الأحاديث في مسجد الرسول ﷺ ، هذه (الصحيفة) التي كُتبت في منتصف القرن الأول أوردها تلميذه معمر في (الجامع)[2] مفرقةً ، ثم قرأها عبد الرزاق على شيخه معمر ، وجعلها بعد ذلك في كتابه (المصنَّف)[3] ، ثم قرأها أحمد بن حنبل على شيخه عبد الرزاق ، وبعد ذلك جعلها كلها في المسند [4] بإسناد واحد وسياق واحد دون تقطيع لأنها من حديث صاحبي واحد هو أبو هريرة .

وهكذا انتقلت (الصحيفة) إلى (الجامع) ، ثم إلى (المصنَّف) ، ثم إلى (المسند) ، وإلى عشرات المصادر الحديثية .

وقد تم العثور على (الصحيفة) ، فكان ما فيها مطابقاً لما في (المسند)[5] ، ولما في (المصنف) و (الجامع) .

كما أن أحاديث (صحيفة) همام مطابقة إلى حدٍّ كبير لما في (نسخة) سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة .

---

(١) انظر ما سبق (ص/ ٧٨) ، ويراجع تاريخ التراث العربي (١/ ١٤٩) .

(٢) انظر :حديث رقم (١٩٤٣٥) ورقم (١٩٤٤٥) من جامع معمر في آخر مصنف عبد الرزاق (١٠/ ٣٨٤، ٣٨٨) .

(٣) كما في المصنف (٢/ ٤٤)- حديث رقم (٢٤٢٤) .

(٤) المسند (٢/ ٣١٢- ٣١٩) .

(٥) انظر : تحقيق أحمد شاكر لمسند أحمد (١٦/ ١٩) .

ولما في (نسخة) أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة .

ولما في (نسخة) أيوب عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة .

ولما في (نسخة) الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة .

وكذا مطابقة لما في (نسخة) أبي سلمة بن عبد الرحمن عن أبي هريرة . .إلخ[1] .

فإذا كان كل ذلك لا يكفي لإثبات وجود مجموعة كتابية موثوقة قبل منتصف القرن الثاني فإنه لا يمكن إثبات أي مجموعة كتابية تاريخية في أي فرع من فروع العلوم الإنسانية ، ومعلوم أنه لا يشترط لإثبات نسبة كتاب ما لمؤلفه أن يكون الأصل الذي كتبه المؤلف وخطه بيده موجوداً ، وإنما يكفي أنْ تكون له نسخة منقولةٌ ومقابلةٌ على هذا الأصل مقابلةً موثوقةً دقيقةً ، وهذا ما حصل بالفعل لـ (صحيفة) همام وغيرها من الصحف والكتب الحديثية التي كانت في القرن الهجري الأول وبداية القرن الثاني .

ويزيد من درجة الوثوق بها أن الذين نسخوها وحفظوها في موسوعاتهم هم تلاميذ مؤلفيها ، وقد قرؤوها وسمعوها منهم ، وأذن لهم مؤلفوها بروايتها عنهم ، وهؤلاء التلاميذ أصبحوا أكبر العلماء في عصرهم ، واشتهروا بالعلم والكتابة والحفظ والأمانة العلمية .

---

(١) انظر : دراسات في الحديث النبوي (٢/ ٣٠٥)_ح (٣) و (٢/ ٥٠٧)-ح(٤) ، (٢/ ٥١١)- ح (٦) ، (٢/ ٥١٣) ح (٧) ، (٢/ ٥٢٣) ح (١١) ، (٢/ ٥٥٧) ح (٣٠) ، وانظر أطراف مسند أحمد للحافظ ابن حجر (٨/ ٧٣-٩٢) ، (٨/ ٣٢-٤٩) ، (٨/ ١٣٤-١٨٣) ، (٧/ ٢٥٨-٢٨٠) ، (٧/ ٣٤٠-٣٧٥) ، (٧/ ٣٧٦-٣٩٢) حيث جمع أحاديث هذه النُسخ عن أبي هريرة .

وليس هذا استنتاجاً من الباحث بل هذا من الحقائق التاريخية العلمية التي لا يشك فيها أحد من علماء الحديث أو المؤرخين فلا خلاف بينهم في أن أحمد بن حنبل هو تلميذ عبد الرزاق وقد قرأ عليه كتبه[1] ، ومنها (صحيفة) همام ، كما لا خلاف في أن عبد الرزاق هو تلميذ معمر[2] ، وقد قرأ عليه مؤلفاته ، ومنها (الجامع) الذي جعله ضمن (المصنف) ، وكذلك لا خلاف في أن معمراً هو تلميذ همَّام وقد قرأ عليه مروياته ومنها (صحيفة) أبي هريرة[3] ، كما لا خلاف- أيضاً- في أن همَّاماً هو تلميذ أبي هريرة ، وقد كتب (الصحيفة) من إملاء أبي هريرة الذي كان يحدثهم عن النبي ﷺ في المسجد النبوي وبحضور علماء الصحابة الآخرين الذين كانوا يسمعون أبا هريرة وهو يحدّث مئات التلاميذ ، ويعلمِّهم السنة فإذا أخطأ أو وَهِم ردَّ عليه الصحابة الآخرون .

وهذا هو (مسند) أحمد و (مصنف) عبد الرزاق و (جامع) معمر و (صحيفة) همام قد تم العثور عليها ، وطباعتها وتحقيقها ، فوجدنا الأحاديث التي يرويها أحمد في (المسند) عن شيخه عبد الرزاق - وهي مئات الأحاديث[4]- مطابقة للأحاديث التي في (المصنف) ؛ مما يؤكد أنه نقل منه بكل أمانة ودقة ، ووجدنا الأحاديث التي في (صحيفة) همام مطابقة لما نقله أحمد في (المسند) من هذه (الصحيفة) ؛ ليثبت بذلك مدى الضبط والإتقان والأمانة العلمية عند هؤلاء العلماء ، هذا مع العلم أن (الصحيفة) تمت كتابتها في نصف القرن الأول ، وتم تأليف (الجامع) في النصف

(١) انظر : سير الأعلام (٩/ ٥٦٣ ، ٥٦٨ ، ٥٦٩) .

(٢) انظر : الجرح والتعديل (٦/ ٣٨) ، وسير الأعلام (٩/ ٥٦٤ ، ٥٦٥) .

(٣) انظر : سير الأعلام (٩/ ٥٧١) .

(٤) روى أحمد في المسند (١٦٤٦) حديثاً عن شيخه عبد الرزاق .

الأول من القرن الثاني ، و (المصنف) في النصف الثاني من القرن الثاني ، و (المسند) في حدود سنة (٢٠٠هـ)- تقريباً- ، وهذا كاف في إبطال دعوى Muir من أنه لا توجد أي مجموعة كتابية موثوقة قبل نصف القرن الثاني .

ومما يزيد من ثقتنا بالمصادر الكبيرة- التي ضمت ما سبقها من كتب واشتملت على ما فيها من أحاديث- الطريقة العلمية التي كانت سائدة في ذلك العصر ، وأسلوب ومنهج العلماء المتشدد في الرواية ، ومن ذلك :

١ - تحريم كثير من علماء الحديث الرواية بالمعنى ، والتزامهم بالرواية الحرفية قال الخطيب البغدادي : (قال كثير من السلف وأهل التحري في الحديث لا تجوز الرواية على المعنى ، بل يجب مثل تأدية اللفظ بعينه من غير تقديم ولا تأخير ولا زيادة ولا حذف . . إلخ)[١] .

ولهذا كان محمد بن سيرين يحدِّث بالحديث على حروفه[٢] ، وكان طاووس يعدُّ الحديث حرفاً حرفاً[٣] ؛ وكذا كان القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق ورجاء بن حيوة وكذلك الزهري[٤] ، وعبد الملك بن عُمير[٥] .

ومثلهم عقيل بن خالد الأيلي (ت ١٤٤هـ) ويونس بن يزيد الأيلي (ت١٥٩هـ) كانوا يلتزمون بالرواية الحرفية[٦] .

---

(١) الكفاية (٢٣٢) .

(٢) طبقات ابن سعد (٧/ ١٤٤) ، وعلل الترمذي (٥/ ٧٠١) .

(٣) طبقات ابن سعد (٦/ ٩٦) .

(٤) علل الترمذي (٥/ ٧٠١، ٧٠٣) .

(٥) علل أحمد (١/ ١٧٧) .

(٦) علل أحمد - رواية أبي داود - (٢٦٨) .

أي : أنهم يؤدون الحديث ويقرؤونه كما يؤدون القرآن ويقرؤونه تماماً .

وقد قال أحمد بن حنبل : (كان خالد بن الحارث يجيء بالحديث كما سمع ، وكان ابن مهدي يجيء بالحديث كما سمع ، وكان وكيع يجتهد أن يجيء بالحديث كما سمع ، فكان ربما قال في الحرف : يعني كذا) [1] .

فهنا يقارن أحمد بين ثلاثة من شيوخه الذين لازمهم مدة طويلة ، وعرف قدراتهم ومهارتهم في الحفظ ، فوجد أن خالداً وابن مهدي يلتزمان بالرواية الحرفية ، بخلاف وكيع الذي كان يجتهد ، ويحاول أن يحدِّث حرفياً غير أنه كان أحياناً يروي بالمعنى .

ولهذا كان بعض الأئمة لا يحدث تلاميذه إلا ثلاثة أحاديث في كل يوم حتى يحفظوها جيداً كما كان يفعل أبو قلابة[2] .

٢ - سماعهم الحديث الواحد من الشيخ عدة مرات في أوقات وأزمان مختلفة ليتأكدوا من قوة حفظه ، فقد نسخ أحمد بن حنبل وسمع أحاديث شيخه سفيان ابن عيينة أربع مرات[3] ، كما كتب محمد بن جعفر - وهو شيخ أحمد - أحاديث شيخه شعبة بن الحجاج وسمعها منه مرات ومرات [4] ، فقد لازم شعبة عشرين سنة[5] ، فإذا جاء طلبة جُدد جلس معهم يستمع مرة أخرى ليتأكد من أن شيخه لا يخطئ ، ولا يضطرب في روايته .

---

(١) علل أحمد - رواية المرُّوذي - (٥٠) .

(٢) انظر ما سبق (ص/ ٦٨) .

(٣) علل أحمد (١/ ١٦٩) .

(٤) علل أحمد (٢/ ٤٥٢) .

(٥) تهذيب التهذيب (٩/ ٩٧) .

وكان شعبة بن الحجاج (٨٣- ١٦٠هـ) يفعل ذلك مع شيوخه أيضاً ، قال عن نفسه : (ما رويت عن رجل حديثاً واحداً ، إلا أتيته أكثر من مرة ، والذي رويت عنه عشرة أحاديث أتيته أكثر من عشر مرات ، والذي رويت عنه خمسين حديثاً أتيته أكثر من خمسين مرة ، والذي رويت عنه مائة حديث أتيته أكثر من مائة مرة)[١] .

وبهذه الطريقة كانوا يكتشفون مدى قوة حفظ الراوي فإذا لم تتغير روايته للحديث علموا أنه حافظ لحديثه ، قال إبراهيم : (حدثني أبو زرعة بن عمرو بن جرير مرة بحديث ، ثم سألته عنه بعد ذلك بسنين فما أخرم منه حرفاً)[٢] . أي : لم ينس ولم يسقط حرفاً واحداً .

ولهذا كان يحي بن سعيد القطان إذا رأى الشيخ يحدِّث من حفظه مرة هكذا ، ومرة هكذا ، لا يثبت على رواية واحدة تركه[٣] .

بل كان بعضهم يختبر شيخه ، فيقلب أسانيد أحاديثه ويقرأها عليه مقلوبة - كأن يجعل إسناد الحديث الأول للحديث الثاني ويجعل إسناد الثاني للحديث الأول- فإذا لم ينتبه الشيخ لهذا القلب علم أن حفظه ليس قوياً ، كما كان يفعل حماد بن سلمة مع شيخه ثابت البناني[٤] ، وهو تلميذ الصحابي أنس بن مالك .

٣ - عدم قبولهم الرواية الشفهية واشتراطهم أن يخرج الشيخ كتابه ليقرأ عليهم كتابه إذا لم يكن من الحفاظ المتقنين كما قال الترمذي : (القراءة على العالم إذا

---

(١) علل الترمذي (٥/ ٤٠٧) .

(٢) علل الترمذي (٥/ ٧٠٢) .

(٣) علل الترمذي (٥/ ٦٩٩) .

(٤) علل ابن المديني (٧٢) ، تهذيب التهذيب (٢/ ٣) .

كان يحفظ ما يُقرأ عليه ، أو يمسك أصله - أي : كتابه- إذا لم يحفظ هو صحيح عند أهل الحديث مثل السماع)[1] .

بل إن بعض المتشددين لا يقبل أن يسمع الحديث إلا من كتاب الشيخ ولو كان الشيخ حافظاً كما كان يفعل يحيى بن معين وأحمد بن حنبل[2] ، وقد قال عبدالرزاق لتلميذه يحيى بن معين : (اكتب عني حديثاً واحداً بلا كتاب ، فقال : لا ، ولا حرفاً)[3] .

فلم يرض يحيى وأحمد إلا أن يخرج لهم عبد الرزاق كتبه ليحدثهم منها .

وكانوا ينسخون كتاب الشيخ ، ثم يطلبون منه أن يحدثهم به من حفظه إن كان حافظاً أو من كتابه إن لم يكن حافظاً ، أو يقرأونه هم وهو يستمع إن كان حافظاً لكتابه ، أو يمسك كتابه وينظر فيه حتى يصحح للقارئ إذا أخطأ في القراءة[4] .

٤ - فإذا رأوا في كتاب الشيخ زيادة خارجة عن الأصل أو بخط جديد يخالف الخط القديم تركوه ، ولم يقبلوا حديثه ، وحكموا عليه بالضعف [5] .

٥ - ولم يكونوا يقبلون أن يحدِّث الشيخ من كتاب لم يسمعه من مؤلفه ، ولم يأذن له المؤلف بروايته حتى وإن كان الكتاب مشهوراً ؛ ولهذا توقف بعض العلماء في قبول رواية الحكم بن نافع لكتب شيخه شعيب بن أبي حمزة ؛ لأنه لا يُدرى

---

(١) علل الترمذي (٥/ ٧٠٥) .

(٢) الأنوار الكاشفة (٨٠) .

(٣) سير الأعلام (٩/ ٥٦٨) .

(٤) علل أحمد (١/ ٢٦١) .

(٥) علل أحمد- رواية المرُّوذي (١٢٧) ، ميزان الاعتدال (٣/ ٣٩١) ، (٤/ ٤٥١) .

هل أذن له بروايتها أم لم يأذن[1] .

وكذا لم يقبلوا رواية باذان بن أبي صالح لكتب التفسير ؛ لأنه لم يقرأها ، ولم يسمعها من مؤلفيها [2] .

وكذا لم يقبل العلماء رواية عبد العزيز بن أبي حازم لكتب سليمان بن بلال (١٠٠-١٧٢هـ) ، لأنه لم يسمعها منه ، ولم يقرأها عليه مع أنه أوصى أن تكون كتبه عند عبد العزيز[3] .

بل كان بعض العلماء لا يقبلون الرواية من الصحف والكتب حتى وإن أذن أصحابها لهم بالرواية منها ما لم يقرؤوها عليهم ، أو يسمعوها منهم ، وكان الخلاف كذلك كبيراً بين العلماء منذ عصر التابعين في صحة القراءة على الشيخ ؛ إذ كان بعضهم يشترط أن يقرأ الشيخ نفسه ويحدِّث تلاميذه حتى لا يسهو أو يشرد ذهنه في أثناء قراءة التلاميذ عليه ، فيخطئون بالقراءة وهو غافل عنهم .

قال ابن جريج : (إنما اختلف الناس - العلماء- في الصحيفة يأخذها ويقول أحدِّث بما فيها ولم يقرأها ، فأما إذا قرأها فهو سواء)[4] .

وقال الذهبي : (لا ريب أن الأخذ من الصحف وبالإجازة- الإذن من المؤلف بالرواية عنه دون قراءة عليه أو سماع منه- يقع فيه خلل ، ولا سيما في ذلك العصر ، حيث لم يكن بعد نقطٌ ولا شكلٌ ، فتتصحَّف الكلمة بما يحيل المعنى ولا

(١) علل أحمد- رواية المرُّوذي (١٣٢) ، وانظر : تاريخ التراث العربي (١/ ١٤٠) .
(٢) علل أحمد- رواية المرُّوذي (١٧٧) .
(٣) علل أحمد- رواية أبي داود (٢٢١) ، الجرح والتعديل (٥/ ٣٨٢) .
(٤) طبقات ابن سعد (٦/ ٨٣) .

يقع مثل ذلك في الأخذ من أفواه الرجال ، وكذلك التحديث من الحفظ يقع فيه الوهم بخلاف الرواية من كتاب محرَّر)[1] ، أي : مضبوط مدقَّق .

٦ - وكانوا يحتكمون إلى كتب العلماء ومؤلفاتهم ، ويرجعون إليها ، فإذا روى تلميذ عن شيخه حديثاً ليس في كتبه فإنهم لا يقبلون روايته ، بل يراجعون كتب الشيخ ، فإذا وجدوا الحديث فيها قبلوه ، وإلا ردوا هذا الحديث .

وقد روى بعض الرواة حديثاً عن عبد الرزاق فلم يقبل أحمد هذا الحديث ، واعتبره باطلاً ، واستدل على ذلك بأنه ليس في كتب عبد الرزاق ، وهذا كاف للحكم على هذا الحديث بالبطلان[2] .

وكذلك كانوا يرجعون إلى كتب عبد الله بن المبارك (ت ١٨١هـ) إذا اختلفوا في شيء من حديثه[3] ؛ لأنها كانت كتباً كثيرة مشهورة متداولة بين العلماء[4] .

وقد ردّ أحمد بن حنبل حديثاً ولم يقبله ، واحتج قائلاً : (أعطانا محمد بن عُبيد كتابه عن مِسْعر فنسخناه ، ولم يكن هذا الحديث فيه)[5] .

فعدم وجود الحديث في كتاب مِسْعر كافٍ لرد الحديث الذي يرويه بعض تلاميذه عنه مما يدل على أهمية الكتاب عندهم .

٧ - وكانوا يقدِّمون ويرجحون رواية التلاميذ الذين كتبوا ونسخوا من كتاب الشيخ على رواية من سمعوا وكتبوا أحاديث الشيخ من حفظه ، قال أحمد :

(١) سير الأعلام (٧/ ١١٤) .
(٢) سير الأعلام (٩/ ٥٦٨) .
(٣) علل أحمد- رواية المرُّوذي (٨٥) .
(٤) طبقات ابن سعد (٧/ ٢٦٣) .
(٥) علل أحمد (٣/ ٣٤٧) ، ويراجع حول هذا الموضوع تاريخ التراث العربي (١/ ١٤٣) .

(شريك بن عبد الله القاضي كان له كتاب نسخه إسحاق الأزرق ، وعبَّاد بن العوام ، ويزيد اليمامي ، فرواية هؤلاء أحسن من رواية من سمعوا من شريك من حفظه)[1] .

وشريك هو أحد الفقهاء القضاة المحدِّثين (٩٠-١٧٧) ، كانت له مؤلفات وكتب في الحديث صحيحة ، فإذا حدَّث من حفظه أخطأ كثيراً[2] .

كما رجحوا رواية همام بن يحيى (ت ١٦٤ هـ) من كتابه على روايته من حفظه ؛ لأن كتابه كان صحيحاً مُتقناً[3] .

إلى غير ذلك من الشروط التي كانوا يتشددون فيها ، والتي لم تكن معروفة عند أمة من الأمم قبل علماء الحديث الذين وضعوا شروط رواية الكتب ، وكيفية نسخها ، وطريقة قراءتها على مؤلفيها ، وشروط الراوي ، التي يجب توافرها فيه لقبول روايته كالعدالة والصدق والضبط . . إلخ .

ولهذا وجدنا (مسند) أحمد- مثلاً- قد نقل وحفظ لنا رواية عبد الرحمن ابن مهدي لكتاب (الموطأ) للإمام مالك ووجدنا بينها وبين أحاديث (الموطأ) من رواية يحي بن يحيى المطبوعة تطابقاً كبيراً جداً ، كما وجدنا الأحاديث التي نقلها أحمد من (جامع) معمر أو (صحيفة) همام أو (مصنف) عبد الرزاق مطابقة للأحاديث التي في هذه الكتب بعد أن تم العثور عليها ومقارنتها بما في المسند .

فإذا كان الأمر كذلك فإن هذا يزيد ثقتنا بالكتب الأخرى التي جمعها أحمد في

---

(١) علل أحمد- رواية أبي داود - (٣٢١) .

(٢) الجرح والتعديل (٢/ ٤١٧) ، وتاريخ بغداد (٩/ ٢٨٠) ، تهذيب التهذيب (٤/ ٣٣٥) .

(٣) علل أحمد- رواية أبي داود - (٣٣٥) ، تهذيب التهذيب (١١/ ٦٧) .

المسند ، والتي رواها عن شيوخه- وهم تلاميذ مؤلفيها- كـ (مصنف) حماد بن سلمة ، و (جامع) الثوري و (جامع) ابن جريج . .إلخ .

فكيف إذا وجدنا عشرات المصادر الأخرى من (المسانيد) و (السنن) و(الصحاح) و (المعاجم) الكبيرة قد اشتملت على الكتب والصحف التي اشتمل عليها (مسند) أحمد ، والأحاديث فيها مطابقة للأحاديث في (المسند) ؛ مما يؤكد أن مؤلفي هذه الموسوعات الكبيرة قد أخذوا مادة كتبهم من مصادر واحدة كانت أسبق وجوداً من مؤلفاتهم الموسوعية ؛ وهذا ما يمكن أن يستنتجه الباحث بمجرد مقارنة الأحاديث التي في مسند أحمد مع الأحاديث التي في صحيح البخاري ومسلم وسنن أبي داود والترمذي وابن ماجة والنسائي ، فكيف إذا كانت هذه الحقيقة قد صرَّح بها علماء الحديث الذين ألفوا هذه الكتب الموسوعية فلا تحتاج إلى استنتاج أو دراسة من الباحث لتأكيدها ، فأحمد بن حنبل نفسه يذكر لنا بعض مصادره التي أخذ منها أو اطلع عليها أو استفاد منها ، ومن ذلك :

١ - كتاب هُشيم بن بشير (١٠٤-١٨٣هـ) ، وهو من شيوخ أحمد الذين كان أحمد يحفظ حديثهم ، وكان من علماء الحديث الكبار ، وكان يملي عليهم من كتبه[١] .

٢ - موطأ مالك وقد كان تلاميذ مالك يقرؤون عليه الموطأ[٢] ، ومنهم عبدالرحمن بن مهدي شيخ أحمد بن حنبل الذي روى عنه أحمد الموطأ في (المسند) .

---

(١) علل أحمد (٢/ ٣٤٣) ، سير أعلام النبلاء (١١/ ١٨٤) ، وله في المسند (٣٣٥) حديثاً .

(٢) علل أحمد (٢/ ٣٢١) ، وقد روى أحمد (٥٩٤) حديثاً من الموطأ عن طريق عبد الرحمن .

٣ - كُتب سفيان الثوري ، وقد طلب سفيان من يحيى القطان أن يذهب إلى الكوفة ويأتيه بكتبه حتى يحدثهم منها [١] ، ويحيى القطان هو أحد شيوخ أحمد بن حنبل الذين روى عنهم أحمد كثيراً من أحاديث الثوري .

وقد حفظ أحمد كل أحاديث الثوري ، وكتبها عن مجموعة من تلاميذه ، ونسخ - أيضاً - كتاب (الجامع) للثوري الذي كان عند الأشجعي وهو تلميذ الثوري[٢] .

٤ - كتاب شريك بن عبد الله القاضي (٩٠-١٧٧هـ) ، وقد نسخ كتابه ثلاثة من تلاميذه[٣] ، وهم من شيوخ أحمد الذين روى بواسطتهم عن شريك .

٥ - كتاب عبد العزيز بن محمد الدراوردي (ت ١٨٧هـ) ، قال عنه أحمد : (إذا حدث من كتابه فهو صحيح . . .)[٤] ، وهو من شيوخ شيوخ أحمد .

٦ - كتاب إسرائيل بن يونس (١٠٠-١٦٠هـ) وقد وصفه أحمد ، فقال : (إذا حدث من كتابه لا يغادر)[٥] .

أي : لا ينسى شيئاً ، ولا يترك حرفاً بل يقرأ الحديث على حسب ما هو في كتابه وهذا من ضبطه ودقته .

---

(١) علل أحمد (١/ ٢٦٧) .

(٢) سير الأعلام (١١/ ١٩٠) ، وروى أحمد في المسند (١٦٢٦) حديثاً من كتب الثوري .

(٣) علل أحمد - رواية أبي داود - (٣٢١) ، وله في مسند أحمد (٢١١) حديثاً .

(٤) علل أحمد - رواية أبي داود - (٢٢١) ، وله في المسند (١٣) حديثاً .

(٥) علل أحمد - رواية أبي داود - (٣١١) ، وله في مسند أحمد (٤٥٩) حديثاً .

وقد كان إسرائيل يحفظ أحاديث جدِّه أبي إسحاق السبيعي (٢٩-١٢٧هـ) كما يحفظ سورة من القرآن[١] .

وأبو إسحاق هو أحد العلماء الكبار من أتباع الصحابة ، وقد بلغ عدد شيوخه نحو أربعمائة (٤٠٠) [٢] شيخ من كبار الصحابة وغيرهم ، وقد كتب أحاديثه ابنه يونس وحفيده إسرائيل الذي كان يملك كتباً كثيرة[٣] ، وهو من شيوخ شيوخ أحمد ابن حنبل ، وكان جدّه أبو إسحاق يُملي عليه أحاديثه ليكتبها[٤] ، وقد كتب عشرات العلماء أحاديث أبي إسحاق ، وقرؤوها عليه منهم الثوري وشعبة وشريك وغيرهم من المؤلفين .

٧ - كتاب ابن جريج ، وقد نسخه يحيى بن سعيد القطان ، فكان يقرأه على ابن جريج في كل يوم خمسين حديثاً [٥] ، ويحيى القطان من شيوخ أحمد الكبار الذين روى بواسطتهم عن كتاب ابن جريج .

٨ - كتاب همام بن يحيى (ت ١٦٤هـ) ، وكان يحدِّث من كتابه بعد ما مرض ، وكان كتابه صحيحاً[٦] ، وهو من شيوخ شيوخ أحمد الذين روى عنهم في (المسند) .

٩ - كتاب الأشجعي وهو نسخة من كتاب (الجامع) لسفيان الثوري ، وقد كان

---

(١) تاريخ بغداد (٧/ ٢١) ، تهذيب التهذيب (١/ ٢٦٢) .

(٢) تهذيب التهذيب (٨/ ٦٥) ، وله في مسند أحمد (٧٤٤) حديثاً .

(٣) تاريخ بغداد (٧/ ٢٢) .

(٤) تهذيب التهذيب (١/ ٢٦٢) .

(٥) علل أحمد-رواية أبي داود- (٣٥٠) ، وفي المسند (٦٥٥) حديثاً صحيحاً من كتاب ابن جريج .

(٦) علل أحمد- رواية أبي داود - (٣٣٥) ، وله في المسند (٤٦١) حديثاً .

الأشجعي يكتب الحديث في مجلس سفيان ؛ ولهذا كان كتابه صحيحاً ، وقد اطلع ونظر فيه أحمد بن حنبل [١] .

١٠ - كتاب زكريا بن أبي زائدة[٢] ، (ت ١٤٨هـ) ، وقد روى أحمد في (المسند) أحاديث من كتاب زائدة .

١١ - كتاب أبي الزناد عبد الله بن ذكوان[٣] ، (٦٤-١٣٠هـ) ، وهو أحد العلماء الفقهاء ، وله عدة مؤلفات[٤] ، وقد روى أحمد كثيراً من الأحاديث من طريقه عن الأعرج عن أبي هريرة [٥] .

١٢ - كتاب الأعمش سليمان بن مهران (٦١-١٤٧هـ)[٦] ، وهو أحد الحفاظ الكبار ، وكان من تلاميذ أبي إسحاق السبيعي ، فكان يكتب عنه الأحاديث[٧] ، كما كتب الأعمش (١٠٠٠) ألف حديث عن أبي صالح ذكوان السَّمَّان [٨] ، - أحد تلاميذ أبي هريرة - .

١٣ - كُتب أبي قلابة أوصى بها إلى تلميذه أيوب السختياني [٩] .

١٤ - كتاب بشير بن نهيك الذي كتبه عن أبي هريرة [١٠] .

---

(١) علل أحمد- رواية أبي داود - (١٧٥) ، (٣٦٧) .

(٢) علل أحمد- رواية أبي داود - (٢٩٨) ، وله في المسند (٢٢٤) حديثاً .

(٣) علل أحمد- رواية أبي داود - (٢٦٣) ، وله في المسند (٢٥٥) حديثاً .

(٤) تاريخ بغداد (١٠/ ٢٣٠) ، تهذيب التهذيب (٥/ ٢٠٥) .

(٥) وإسناده من أصح الأسانيد عن أبي هريرة ، انظر : سير الأعلام (٢/ ٦٠٩) .

(٦) علل أحمد (٢/ ٣٣٢) ، وانظر : تاريخ بغداد (٩/ ١٠-١١) وله في المسند (١١٢٥) حديثاً .

(٧) علل أحمد (٢/ ٣٣٢) .

(٨) علل أحمد- رواية أبي داود - (٢٩٢) .

(٩) علل أحمد (٢/ ٣٨٦) ، ولأبي قلابة في المسند (١٩٨) حديثاً ، ولأيوب (٥٢٩) حديثاً .

(١٠) علل أحمد (١/ ٢١٥) ، وله في المسند (٣٥) حديثاً .

١٥ - مصنفات سعيد بن أبي عروبة وكُتبه ، وكان يحفظها تلميذه يزيد بن زريع[١] ، وهو من شيوخ أحمد الذين روى عنهم في (المسند) .

١٦ - موطأ ابن أبي ذئب كان مشهوراً في عصر أحمد[٢] ، وقد روى أحمد في مسنده أحاديث من هذا الكتاب .

١٧ - كتاب هشام بن عبد الملك الطيالسي (١٣٣-٢٢٧هـ) لم يكن منقوطاً ولا مشكولاً في الخط ، ولهذا انتقده أحمد[٣] ، وهشام هو أحد شيوخ أحمد .

١٨ - كتاب إسماعيل بن علية- وهو شيخ أحمد- فيه (٤٠٠) أربعمائة حديث عن ابن عون ، و(٩٠٠) تسعمائة حديث عن يونس ، وفيه أحاديث أخرى عن أيوب[٤] .

١٩ - كتاب هشام الدُّستوائي (٧٤-١٥٢هـ) استعاره عثمان بن عمر من روح ابن عبادة[٥] .

وقد اطلع أحمد على نسخة إسماعيل بن علية عن هشام فوجدها جيدة ، وقد كانت كتب هشام عند ابنه معاذ- أيضاً- وقد كتب هشام عن شيخه قتادة نحو عشرة آلاف حديث[٦] .

٢٠ - جامع ابن جريج ، وكان عند تلميذه حجاج بن محمد[٧] .

---

(١) علل أحمد (٢/ ٣٥٧) ، وله في المسند (٤٠٠) حديث من كتب ابن أبي عروبة .
(٢) علل أحمد (١/ ٣٥٤) ، وله في المسند (٢٧٧) حديثاً .
(٣) علل أحمد (٢/ ٣٦٩) ، وله في المسند (٣٦) حديثاً .
(٤) علل أحمد (٢/ ٣٦٣) ، وله في المسند (٦٠٢) حديثاً .
(٥) علل أحمد (٢/ ٣٥٤) ، وله في المسند (٣٥٥) حديثاً .
(٦) تهذيب التهذيب (١٠/ ١٩٧) .
(٧) علل أحمد (٢/ ٥٥١) .

٢١ - كتاب محمد بن جعفر ، وفيه أحاديث عن سفيان بن عيينة [١] .

٢٢ - كتاب محمد بن عبيد عن مِسْعر أخذه أحمد من محمد بن عبيد فنسخه[٢] .

٢٣ - كُتب شعيب بن أبي حمزة (٩٠-١٦٢هـ) ، قال أحمد : (رأيت كتب شعيب بن أبي حمزة فإذا هي مصحَّحة)[٣] ، أي : مضبوطة مشكولة ، وقد كانت كتبه عند ابنه بشر [٤] ، وهو الذي أطلع أحمد عليها ، وقد كان أحمد يتعجب من جمال كتب شُعيب وجمال خطِّه وحسنه[٥] ، وهو من كبار تلاميذ الزهري الذين كتبوا أحاديث الزهري للخليفة هشام بن عبد الملك الأموي[٦] ، (ت ١٢٥هـ) ، وقد روى أحمد عن شعيب في (المسند) .

٢٤ - (صحيفة) أبي الزبير عن الصحابي جابر بن عبد الله [٧] .

٢٥ - تفسير قتادة [٨] .

٢٦ - كُتب سليمان بن بلال المدني [٩] (١٠٠-١٧٢هـ) .

---

(١) علل أحمد (١/ ٣٠٥) ، وقد روى في المسند (١٧٦٨) حديثاً عن محمد بن جعفر ، و (٧٩٠) عن سفيان .

(٢) علل أحمد (٣/ ٣٤٧) .

(٣) علل أحمد- رواية أبي داود - (٢٦٣) ، وله في المسند (٩٥) حديثاً .

(٤) علل أحمد- رواية أبي داود - (٢٦٦) ، وانظر : علل أحمد- رواية المرُّوذي - (١٣٢) .

(٥) الجرح والتعديل (٣/ ٣٤٥) ، وله نسخة مخطوطة بحوزة د . الأعظمي- دراسات في الحديث (٢/ ٤٧١) .

(٦) تذكرة الحفاظ (١/ ٢٢١) ، تهذيب التهذيب (٤/ ٣٥١) ، تاريخ التراث العربي (١/ ١٣٤) .

(٧) علل أحمد- رواية أبي داود- (٢٢٨) ، وله (٦٠٣) حديثاً في المسند .

(٨) علل أحمد- رواية أبي داود- (٣٤٧) .

(٩) علل أحمد- رواية أبي داود- (٢٢١) ، وانظر : تهذيب التهذيب (٤/ ١٧٦) ، وله (٦٤) حديثاً في المسند .

٢٧ - كتاب شعبة بن الحجاج (٨٠-١٦٠هـ) ، وكان ينسخه الطلبة ، ثم يحدثهم به شعبة من حفظه[١] .

٢٨ - كُتب عبد الله بن المبارك (ت ١٨١هـ) ، كانت مشهورة ، فإذا اختلف أهل الحديث في شيء من أحاديث ابن المبارك رجعوا إلى كُتبه التي نسخها تلاميذه[٢] .

٢٩ - كتاب عبيد الله بن عمر عن نافع ، وقد كان يحيى القطان- شيخ أحمد- قد رجع إلى هذا الكتاب عند الاختلاف في حديث من أحاديث نافع[٣] .

٣٠ - مصنف وكيع بن الجراح (١٢٩-١٩٦هـ) وهو شيخ أحمد ، وكان من كبار تلاميذ الثوري ، وقد ألَّف كتابه (المصنَّف) ، وكان أحمد يحفظ هذا الكتاب عن ظهر قلب ، كما كانت عند نسخة منه[٤] .

ولهذا كان أحمد يعرف عدد أحاديث وكيع التي خالف فيها عبد الرحمن بن مهدي[٥] ، - وكلاهما من شيوخ أحمد- لأنه كان يقارن بين رواياتهم التي في كتبهم التي كان يحفظها ويمتلك نسخها .

وكان أحمد يحث تلاميذه على امتلاك نسخ من مصنفات وكيع[٦] .

---

(١) علل أحمد (١/ ٢٦١) ، وله في المسند (٢٦٠١) حديثاً .

(٢) علل أحمد- رواية المرُّوذي- (٨٥) ، وله (٣٣٩) حديثاً في مسند أحمد .

(٣) علل أحمد- رواية المروذي- (١٤٨) ، ولنافع في المسند (٩٢٥) حديثاً ، ولعبيد الله (٣٥٣) ، ولهذا الكتاب نسخة مخطوطة بحوزة د . الأعظمي ، انظر : دراسات في الحديث النبوي (٢/ ٤٧١) .

(٤) سير الأعلام (١١/ ١٨٦) ، وله في مسند أحمد (١٧٩٨) حديثاً ، وانظر : دراسات في الحديث (٢/ ٤٧١) .

(٥) سير الأعلام (١١/ ١٨٤) .

(٦) سير الأعلام (٩/ ١٥٤) وله في المسند (٤٩) حديثاً .

٣١ - كتاب عبد الله بن إدريس (ت ١٩٢هـ) ، وهو أحد شيوخ أحمد ، وكان أحمد يمتلك نسخة من كتابه[١] .

(٣٢) مصنفات عبد الرحمن بن مهدي (ت ١٩٨هـ) ، وهو من كبار شيوخ أحمد[٢] .

(٣٣) كُتب يحيى بن سعيد القطان (١٢٠-١٩٨هـ) ، وهو من كبار علماء الحديث في عصره[٣] ، وهو قرين ابن مهدي ، ومن تلاميذ الثوري وشعبة ومالك وغيرهم ، وقد طلب منه شيخه الثوري أن يعرض عليه كتبه حتى يصلحها له كما أصلح وصحح كتب زائدة بن أبي قدامة ، فرفض يحيى القطان أن يعرض كتبه على شيخه الثوري [٤] .

وقد كتب أحمد أحاديث يحيى القطان [٥] .

وقد كان شيخه شعبة بن الحجاج إذا اختلف مع تلاميذه في رواية حديث احتكموا إلى ابن القطان [٦] .

وقد بذل يحيى القطان كتبه لتلميذه أحمد بن حنبل ، فكان ينسخ منها [٧] .

---

(١) سير الأعلام (١١/ ٢١٥) .
(٢) سير الأعلام (٩/ ١٧٧) وله في المسند (١٠٥٧) حديثاً .
(٣) سير الأعلام (٩/ ١٧٧) .
(٤) سير الأعلام (٩/ ١٨٤) .
(٥) سير الأعلام (٩/ ١٧٨) وله في المسند (١٣٠٨) حديثاً .
(٦) سير الأعلام (٩/ ١٨٠) .
(٧) سير الأعلام (١١/ ١٨٩) .

فهذه بعض المصادر والكتب التي كانت قبل عصر أحمد بن حنبل (١٦٤-٢٤١هـ) الذي بدأ في كتابة الحديث وحفْظه وهو ابن ١٦ سنة[١] ، وألف (المسند) في سنِّ الأربعين ، أي : في حدود سنة (٢٠٠) بعد أن صار مفتياً سنة (١٩٧هـ)[٢] ، ولم يقصد أحمد في كتابه (العلل) أن يذكر مصادره التي أخذ منها ، وإنما كان يذكرها عرضاً لا قصداً لسبب من الأسباب كأن ينبه على ضعف الراوي أو قوة حفظه وضبطه لكتابه ونحو ذلك ، وقد اطلع أحمد نفسه على هذه المصادر ، ومن هنا استطاع أن يصفها ويحكم عليها وينقل منها . . ، وأكثرها تم تأليفه قبل نصف القرن الثاني ، وبعضها من كتب القرن الأول .

ومما يؤكد هذه الحقيقة أن أحمد انتقد محمد بن إسحاق (ت ١٥١هـ) ، وقال عنه : (يأخذ كتب الناس ويضعها في كتبه) [٣] ، أي : أن هناك كتباً كثيرة قديمة مشهورة كان محمد بن إسحاق ينقل منها ويقتبس منها ، ويدخل ذلك في كتبه مع أنه لم يقرأها على مؤلفيها- كما تقتضيه طريقة المحدثين- مما جعل العلماء ينتقدونه ، وبالطبع هذه الكتب التي كان يقتبس منها ابن إسحاق هي من مؤلفات أواخر القرن الأول وأوائل القرن الثاني ، وكان أحمد بن حنبل يعرفها ويعرف ما سمعه ابن إسحاق من شيوخه وما لم يسمعه منهم من كتب وأحاديث[٤] .

---

(١) سير الأعلام (١١/ ١٧٧ - ١٧٩) .

(٢) سير الأعلام (١١/ ١٩١) .

(٣) تاريخ بغداد (١/ ٢٢٩) ، تهذيب الكمال (٢٤/ ٤٢١) ، والمفصَّل في تاريخ العرب (٩/ ٢٦٩) .

(٤) تهذيب الكمال (٢٤/ ٤٢١) .

وقد حصل أحمد على نسخ لكل المصادر التي كان يروي منها ويأخذ عنها ؛ لأنه كان من المتشددين في الكتابة ، ومع أنه من كبار الحفّاظ إلا أنه كان يعد الكتابة أحفظ وأضبط من الذاكرة ، خاصة في القرن الثاني الذي كثرت فيه الأسانيد وتضاعف عدد الأحاديث بتضاعف عدد تلاميذ كل شيخ ، ولهذا كان لا يحدِّث إلا من كتابه ويأمر أصحابه بذلك [1] .

فأحمد عندما يروي عن (موطأ) مالك في (مسنده) فإنه قبل ذلك كان قد حصل على نسخة من الموطأ سمعها من شيخه عبد الرحمن بن مهدي الذي هو- أيضاً- كان قد نسخ (موطأ) مالك وقرأه عليه ، ومالك- أيضاً- كان قد نسخ كتب شيوخه قبل أن يؤلف (الموطأ) ، وكانت عنده نسخ من كتب الزهري ونافع وبكير بن عبد الله وغيرهم من علماء المدينة من تلاميذ الصحابة الذين كتبوا أحاديث الصحابة أو نسخوا من كتب الصحابة الذين قد كتبوا الحديث أو حفظوه عن النبي ﷺ .

فالمسند هو عبارة عن موسوعة جمع فيها أحمد كثيراً من الكتب والصحف التي كانت قبل عصره ، وقد سمعها أو قرأها على تلاميذ مؤلفيها أو تلاميذ تلاميذ المؤلفين لها ، وهو نسخة عن الوثائق المكتوبة التي يبحث عنها (MUIR) .

وقد بقي مسند أحمد الذي كتبه بيده إلى القرن الخامس الهجري ، حيث اطلع عليه المؤرخ والمحدث الخطيب البغدادي (ت ٤٦٢ هـ) ووصفه ، فقال : (رأيت في كتاب أحمد بن حنبل بخطه بين كل حديثين دارة ، وبعض الدارات قد نقط في كل

---

(١) سير الأعلام (١١/ ٢٠٠) .

واحد منها نقطة ، وبعضها لا نقطة فيه) [1] ، وقد سأل عبد الله أباه أحمد بن حنبل عن هذه الدوائر والنقط التي وسطها ، فقال : (أعرفه إذا خالف أحد ، قلت له : قد سمعته ثلاث مرات) [2] ، أي : أنه يضع النقط بعدد المرات التي سمع بها الحديث من شيخه [3] ، وكل هذا دليل على الدقة والضبط .

ومما يدل على دقته وتحريه أن شيخه الشافعي قد طلب منه أن يخبره بأي حديث تثبت صحته عنده حتى يعمل به ، وشهد له بأنه أعلم بالروايات الصحيحة[4] .

وقد كان في مجلس أحمد ثلاثة آلاف طالب علم ، منهم خمسمائة يكتبون أحاديثه التي يمليها عليهم من كتبه [5] ، وقد ترك أحمد بعد وفاته كتباً كثيرة[6] .

فكل الأحاديث التي في مسند أحمد التي يقول فيها أحمد (حدثنا) هي في الواقع وثائق مكتوبة - كتب أو صحف - نسخها أحمد ، وقرأها ، أو سمعها من شيوخه ، فصار يقول بعد ذلك في المسند ؛ (حدثنا فلان) و (حدثنا فلان) ؛ لأنه بهذه الطريقة يعزو الحديث إلى مصادره التي نقل منها دون حاجة إلى أن يقول :

---

(١) الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع : أحمد بن على الخطيب البغدادي (١/ ٢٧٣)- تحقيق د . محمود الطحان- ط .١- ١٩٨٣- المعارف - الرياض .

(٢) الجامع في آداب الراوي وأخلاق السامع (١/ ٢٧٤) .

(٣) وانظر دراسات في الحديث النبوي (٢/ ٣٤٩) .

(٤) سير الأعلام (١١/ ٢١٣) .

(٥) سير الأعلام (١١/ ٣١٦) .

(٦) سير الأعلام (١١/ ١٨٨) .

(حدثنا فلان من كتابه الذي نسخت منه نسخة وقرأتها عليه) ، بل إن علماء الحديث يختصرون (حدثنا) ، ويقولون : (ثنا) لشدة حاجتهم إلى الورق .

وقد كتب أحمد وحفظ آلاف الأحاديث وكان يمتلك عشرات الكتب الحديثية التي كان فيها نحو (٧٥٠,٠٠٠) سبعمائة وخمسين ألف حديث ورواية عن النبي والصحابة والتابعين[١] ، ومع ذلك فقد انتقى أحمد من هذه الروايات نحو (٣٠,٠٠٠) ثلاثين ألف حديث- أكثرها مكرر- عن النبي .

وقد بلغ عدد شيوخه الذين سمع منهم أو قرأ عليهم هذه الكتب الذين اعتمد عليهم في المسند أكثر من (٢٨٠) مائتين وثمانين شيخاً وعالماً[٢] كانوا من كبار علماء الحديث في النصف الثاني من القرن الثاني .

وكان أحمد قد نسخ (٣٠٠٠) ثلاثة آلاف حديث من كتاب شيخه هشيم ، وحفظها عن ظهر قلب[٣] ، إلا أنه لم يذكر في المسند عن هشيم سوى (٣٣٥) ثلاثمائة وخمسة وثلاثين حديثاً ، أي : ١٠٪ من الروايات التي في كتاب هشيم ؛ مما يؤكد أنه كان ينتقي من كل كتاب أصح الأحاديث التي فيه .

وهكذا جميع المسانيد والمصنفات التي ألفها العلماء في النصف الثاني من القرن الثاني كلها كانت موسوعات حديثية تضم بين دفتيها نسخاً وكتباً أقدم منها استطاعت أن تحافظ عليها من الضياع والاندثار ، وبإمكان الباحثين المقارنة بين

---

(١) سير الأعلام (١١/ ١٨٧) ، (١١/ ٣٢٨) وهذا بالمكررات .

(٢) سير الأعلام (١١/ ١٨١) .

(٣) سير الأعلام (١١/ ١٨٣) .

الأحاديث التي في هذه الموسوعات لمعرفة مدى التطابق بينها ومعرفة المصادر القديمة التي أخذت منها مادتها [1] .

٢ - وأما القول بأن الأحاديث التي كانت شائعة في العصر الأموي لم تكن تتعلق بالفقه فجوابه ما يلي :

١ - لا خلاف بين المؤرخين في أن العصر الأموي بدأ بعهد الخليفة معاوية بن أبي سفيان الذي استمرت سنوات حكمه من (٤٠ - ٦٠هـ) [2] ، وانتهى هذا العصر بقتل آخر خليفة أموي سنة (١٣٢هـ) [3] .

وقد مات آخر الصحابة في حدود سنة (١٠٠هـ) ومنهم أنس بن مالك الأنصاري - خادم النبي ﷺ - وأحد العلماء الحفَّاظ [4] ، أي : أن عهد الصحابة استغرق ثُلُثي العصر الأموي من سنة (٤٠-١٠٠هـ) ، فهل قصد Goldziher وSchacht أن الصحابة في هذا العهد- وهم بالآلاف منتشرون في جميع الأقاليم والمدن[5]- لم يكونوا يحدِّثون تلاميذهم بما سمعوه من أقوال أو رأوه من أفعال النبي ﷺ في العبادات والمعاملات ؟ ! وأنهم لم يكونوا يعلِّمون المسلمين أمور دينهم في هذه الفترة ؟ ! وأنه لم يكن هناك مئات القضاة الذين يحكمون بين الناس في

---

(١) وانظر : تاريخ ابن خلدون (١/ ٤٢٢) حيث ذكر أنه في عصره ـ وهو القرن الثامن الهجري- يوجد هناك أصول عتيقة قديمة من مؤلفات العلماء في القرون الأولى تدل على مدى الضبط والإتقان في الكتابة .

(٢) سير الأعلام (٣/ ١١٩-١٦٢) ، الإصابة (٣/ ٤٣٣) ، تهذيب التهذيب (١٠/ ٢٠٧) .

(٣) سير الأعلام (٦/ ٧٦) .

(٤) إحكام الأحكام (٤/ ١٥٢) ، سير الأعلام (٣/ ٣٩٥) ، الإصابة (١/ ٧١) .

(٥) إحكام الأحكام (٤/ ١٧٧) .

شؤون حياتهم وفق الشريعة الإسلامية ؟ ! وأنه لم يكن هناك عشرات الفقهاء والعلماء الذين كانوا يجتهدون في استنباط واستخراج الأحكام من القرآن والسنة؟ !

لقد كان كثير من علماء الصحابة أحياء في هذه الفترة كعائشة زوج النبي ﷺ ، وابن عباس ، وأبي هريرة ، وعبد الله بن عمر بن الخطاب ، وعبد الله بن عمرو بن العاص ، وجابر بن عبد الله ، وأنس بن مالك . . إلخ .

فما الذي يمنعهم من تحديث المسلمين بأحاديث الرسول ﷺ التي تتعلق بالفقه ، وهي الأحاديث التي يحتاجونها في جميع شؤون حياتهم من طهارة وصلاة وزكاة وصوم وبيع وشراء وطلاق وزواج وميراث . . . الخ ؟ .

٢ - لقد كان ابن عباس يلقي دروسه بالفقه والتفسير في المسجد الحرام بمكة ، ويحضر دروسه مئات الطلبة[١] ، وكان جابر بن عبد الله له حلقة في المسجد النبوي بالمدينة يحضرها المئات[٢] ، وكذلك أنس بالبصرة وعبد الله بن عمرو بمصر . . إلخ .

وقد عاش تلاميذ هؤلاء الصحابة - الذين أصبحوا بعد ذلك من كبار العلماء - وأدرك كثير منهم العصر العباسي ، فكانوا يحدِّثون الناس بمئات الأحاديث الفقهية ، ويروونها عن هؤلاء الصحابة عن النبي ﷺ ، وقد كان كثير منهم قد كتب هذه الأحاديث في صحف ، كصحيفة همام عن أبي هريرة وصحيفة نافع عن ابن عمر ، وصحيفة سليمان اليشكري عن جابر ، وصحيفة الزهري عن أنس . . إلخ .

(١) انظر : حلية الأولياء (١/ ٣٢٤) ، سير الأعلام (٣/ ٣٣١-٣٣٣) ، تذكرة الحفاظ (١/ ٣٧) ، الإصابة (٢/ ٣٣٠) ، تهذيب التهذيب (٥/ ٢٧٦) .

(٢) انظر : سير الأعلام (٣/ ١٨٩ - ١٩٤) ، تذكرة الحفاظ (١/ ٤٠) ، الإصابة (١/ ٢١٣) ، تهذيب التهذيب (٢/ ٤٢) .

ثم قام تلاميذ هؤلاء العلماء بتأليف كتبهم المشهورة من مادة هذه الصحف كمعمر في (الجامع) ، ومالك في (الموطأ) ، وابن جريج في (الجامع) . . إلخ .

وهذه الكتب الكبيرة تم كتابة مادتها في العصر الأموي وليس في العصر العباسي- وإن تأخرت وفاة مؤلفيها إلى بداية العصر العباسي- وإذا نظر الباحث إلى أحاديث (الموطأ) فإنه يجد أن أكثرها فقهية ، بل يكاد (الموطأ) كله يكون في الفقه إلا آخر فصل في الآداب ، وفيه كثير من فقه مالك ، وأقوال الصحابة والتابعين ، وكذلك هو حال سائر الكتب التي ألفها تلاميذ أتباع الصحابة كما وصفها ابن النديم في الفهرست ، وكما هو ثابت في (مصنف) [1] عبد الرزاق (ت ٢١١هـ) ، و(مصنف) [2] ابن أبي شيبة (ت ٢٣٢هـ) اللذين قاما بضم كثير من مرويات الكتب السابقة في مصنفاتهم الموسوعية الكبيرة التي تكاد مادتها العلمية تقتصر على الأحاديث والآثار والأقوال الفقهية مما يؤكِّد عدم صحة ما ذهب إليه Goldziher وSchacht ، إذ لو كان ما ذكراه صحيحاً لظهرت كتب كبيرة في الأخلاق والزهد والسياسة تكون دليلاً على شيوع الأحاديث في هذه المواضيع ، وتعبِّر عن مدى اهتمام الناس بها ، غير أن الباحث لا يجد شيئاً من هذه الكتب ، بل على العكس من ذلك يجد الباحث أن كتب الأحاديث الفقهية هي التي تتصدر قائمة المؤلفات في تلك المرحلة ، وهي أشهر الكتب في ذلك العصر ، وقد وُلد مؤلِّفوها وطلبوا العلم وأصبحوا من كبار العلماء في العصر الأموي ، وأخذوا العلم وسمعوا الأحاديث من تلاميذ الصحابة ، ولم يظهر أثر شيوع أحاديث الزهد والأخلاق

(١) وهو يشمل على نحو (٢٠,٠٠٠) حديث ونصٍّ في (١١) مجلداً .

(٢) وهو يشمل على نحو (٤٠,٠٠٠) حديث ونصٍّ في (٧) مجلدات .

والسياسة في مؤلفاتهم ، بل ظهر فيها أثر شيوع أحاديث الفقه ، وهذا ينافي ما ذكره Goldziher و Schacht ، وقد كان الموطأ أشهر كتاب وأوسع الكتب انتشاراً[1] .

٣ -وعلى فرض صحة هذه الدعوى عن شيوع الأحاديث في الزهد والأخلاق ، والسياسة فما علاقة ذلك بنفي الأحاديث الفقهية ؟ ! ، فعلى فرض أن هناك زهّاداً وعبّاداً يعتنون برواية الأحاديث في الزهد ، وسياسيين يشيعون الأحاديث السياسية ، وأصحاب سلوك يشيعون الأحاديث في الأخلاق فهذا كله لا يمنع من شيوع الأحاديث الفقهية بين الفقهاء والقضاة والمفتين الذين تعلموا على أيدي علماء الصحابة ، وكتبوا أحاديثهم وآثارهم وآراءهم الفقهية التي يحتاجونها في تخصصاتهم .

ولهذا وجدنا عاصماً الأحول (ت ١٤٢هـ)[2] يقول : (عرضنا على الشعبي أحاديث الفقه فأجازها)[3] .

والشعبي هو أحد كبار الفقهاء والقضاة (٣٠-١٠٣هـ) ، وقد أخذ العلم عن كثير من علماء الصحابة .

وقد كان تلاميذه يحفظون ويكتبون أحاديث الفقه التي كان قد جمعها ، ويقرؤونها عليه ، ويأذن لهم بروايتها عنه ، وقد طلب يحيى بن سعيد الأنصاري (ت ١٤٤هـ)- وهو قاضي المدينة- من الإمام مالك بن أنس أن يرسل إليه

(١) مجموع الفتاوى ، ابن تيمية (٢٠/ ٣٢٤) ، وانظر أيضاً التمهيد (١/ ٧٦ _ ٨٦) ، إحكام الأحكام (٢/ ١٣٧) .

(٢) تهذيب التهذيب (٥/ ٤٣) .

(٣) المعرفة والتاريخ (٢/ ٨٢٦) .

أحاديث الزهري (٥٠-١٢٣هـ) الخاصة بالقضاء ، فكتب إليه مالك - بصحيفة صفراء - مائة حديث في الأقضية [١] .

وقد قال الشافعي (ت ٢٠٥هـ) : «وجدت أحاديث الأحكام (الفقه) كلها عند سفيان بن عيينة سوى ستة أحاديث ، ووجدتها كلها عند مالك سوى ثلاثين حديثاً»[٢] .

وقال أيضاً : «أصول الأحكام نيف وخمسمائة حديث كلها عند مالك إلا ثلاثين حديثاً ، وكلها عند ابن عيينة إلا ستة أحاديث»[٣] .

وهذا يدل على مدى عناية العلماء بأحاديث الفقه وجمعها ، فقد كان عند كل من مالك وسفيان بن عيينة (٥٠٠) خمسمائة حديث من أحاديث أصول الأحكام ، وهي الأحاديث الرئيسية التي يقوم عليها الفقه .

ومالك بن أنس أفتى ودرَّس في مسجد النبي بالمدينة في العهد الأموي [٤] ، وسفيان بن عيينة (١٠٧-١٩٦هـ) من تلاميذ الزهري ، وقد طلب العلم في عهد الدولة الأموية في حدود سنة (١٢٢هـ) ودرّس وحدَّث وهو شاب[٥] ، وكان يحفظ (٧٠٠٠) سبعة آلاف حديث ، وقد كتب عنه تلاميذه الحديث في حياة شيخه

---

(١) المعرفة والتاريخ (٢/ ٨٢٣ - ٨٢٤) .

(٢) سير الأعلام (٨/ ٤٥٧) .

(٣) سير الأعلام (٨/ ٤٥٩) ، والمقصود بأصول الأحكام الأحاديث الرئيسية في الفقه الإسلامي ، وهناك أحاديث أخرى فرعية .

(٤) انظر ما سبق (ص/ ٩٨) .

(٥) سير الأعلام (٨/ ٤٥٤) .

الأعمش [1] (ت ١٤٧هـ) ، وكل هذا يؤكد أن أحاديث الفقه كانت شائعة في العهد الأموي قبل منتصف القرن الثاني ، لا كما يتصور (شاخت) و (جولد زيهر) .

وكما لا يمكن الاستدلال بشيوع كتب الفن والأدب في إنجلترا على نفي وجود ثروة قانونية وتشريعية ضخمة يعتني بحفظها ودراستها طلبة كلية القانون ، ويقوم بتطبيقها رجال القضاء في المحاكم البريطانية ، فكذلك لا يمكن نفي وجود أحاديث الفقه في العصر الأموي بدعوى شيوع أحاديث الزهد والأخلاق والسياسة- على فرض صحة ذلك- إلا إذا نفينا- أصلاً- وجود فقهاء وقضاة وعلماء في العصر الأموي ، وهذا ما لا يمكن ادعاؤه .

٤ - ثم إن الدولة الأموية لم تستمر سوى تسعين سنة (٤٠-١٣٢هـ) ، منها عشرون سنة هي فترة حكم الصحابي معاوية بن أبي سفيان (٤٠-٦٠هـ) ، ومنها عشر سنوات تقريباً هي فترة حكم الصحابي عبد الله بن الزبير (٦٤-٧٣هـ) -الذي استطاع أن ينتزع الحكم من بني أمية تسع سنين[2]- ، وقد عاش كثير من الصحابة في هذه الفترة ، وظلَّ بعضهم حياً إلى سنة (١٠٠هـ) تقريباً ، حيث حكم عمر بن العزيز الخليفة العادل (٩٩-١٠١هـ) وأمر العلماء والقضاة بجمع السُّنة [3] ، واشتغل الكثيرون بالتأليف منذ ذلك الحين ، حيث بلغ عددهم نحو

---

(١) سير الأعلام (٨/ ٤٥٨) .

(٢) وقد حكم ابن الزبير الحجاز والعراق بينما استقل عبدالملك بن مروان بحكم الشام في هذه المدة ، ثم استقر له الحكم بعد ابن الزبير إلى سنة ٨٦هـ ، وكان من كبار علماء التابعين . انظر تهذيب الكمال(١٨/ ٤٠٨-٤١٤) .

(٣) وقد أرسل عمر بن العزيز نافعاً تلميذ ابن عمر إلى أهل مصر يعلمهم السُّنة ، انظر : سير الأعلام (٥/ ٩٧) .

مائة وخمسين عالماً ، وما زال عددهم يزداد مع مرور الأيام ، فأين هي الفترة التي شهدت رواج أحاديث لا تتعلق بالفقه في العصر الأموي ؟ !

٣ - وأما الادعاء بأن الأحاديث الفقهية قد وُضعت للتداول بين الناس منذ منتصف القرن الثاني وما بعده ، وأنه من الصعوبة عدّ شيء منها صحيحاً ، وأنه تم اختلاقها وتركيب أسانيد مختلقة لها ، ونسبتها إلى مراجع أعلى . فجوابه ما يلي :

١ - هذه الدعوى يمكن افتراضها لو كان النبي محمد ﷺ شخصية مغمورة لم يستطع أن ينشر دعوته ودينه في حياته ، أو لم يقم دولة وفق شريعته ، أما والأمر على خلاف ذلك فإنه لا يمكن قبول هذا الادعاء .

فمن الحقائق التاريخية اليقينية أن النبي محمداً ﷺ دعا إلى الإسلام بمكة مدة ثلاثة عشر عاماً[١] ، وتحدى العرب كافة أن يأتوا بمثل ما معه من القرآن ، فما استطاعوا أن يأتوا بسورة واحدة ، واتبعه المؤمنون فواجهوا الاضطهاد والتعذيب[٢] ، وهاجروا من ديارهم ، وتركوا أموالهم ، وأهليهم ، وأولادهم ، وأصبحوا فقراء بعد أن كانوا أغنياء ، وضعفاء مطاردين بعد أن كانوا عظماء محترمين[٣] ، كل ذلك إيماناً منهم بهذا النبي الذي لم يكن يعدهم إلا بالجنة إذا آمنوا بدينه ، وعملوا بشريعته وسنته ، ثم استطاع هو والمؤمنون معه أن يقيموا دولتهم في المدينة ، وكان هو النبي والإمام والقاضي والقائد والمعلّم لهم ، وكانوا يطيعونه طاعة مطلقة لا تردد فيها ،

---

(١) انظر : صحيح البخاري مع فتح الباري (٧/ ١٦٢) ح (٣٨٥١) .

(٢) انظر : صحيح البخاري مع فتح الباري (٧/ ١٦٤-١٧٠) ح (٣٨٥٢) .

(٣) انظر : سيرة ابن هشام (١/ ٢٧٥ ، ٢٨١ ، ٣٣٩ ، ٣٤٣) و (٢/ ٧٦)- ط .١- ١٩٣٧- تحقيق/ محمد محيي الدين عبد الحميد .

ويحبونه حباً عظيماً حتى قاتلوا آباءهم وأبناءهم دفاعاً عنه ، وعاش عشر سنوات في المدينة ، ولم يمت حتى كانت الجزيرة العربية كلها تحت سيطرته ، واستمر أتباعه المؤمنون به يحكمون هذه الدولة التي امتدت من فارس شرقاً إلى ليبيا غرباً على وفق شريعته التي تقوم على القرآن والسنة ، ودخل ملايين الناس في الإسلام وتعلموا من الصحابة أمور دينهم عقيدةً وعبادةً ومعاملةً وسلوكاً ، في المساجد التي ملأت كل مدينة وقرية ، وقد انتشر آلاف الصحابة في كل إقليم وبلد يعلّمون المسلمين الإسلام ، ويدعون غير المسلمين للدخول فيه ، وعاش آخر الصحابة إلى سنة (١٠٠هـ) استطاعوا خلالها نشر الإسلام في كل مكان وصلوا إليه .

كما تعلم على أيديهم آلاف التابعين حتى بلغ عدد تلاميذ أبي هريرة المعروفين ثمانمائة سوى من لم يُعرفوا ، وعاش كثير من تلاميذ الصحابة إلى ما بعد نصف القرن الثاني ، فكيف لا يتصور- والحال هذه- أن يحفظ آلاف الصحابة شيئاً من أحاديث الرسول الفقهية التي يحتاجونها في جميع شؤون حياتهم من طهارة وصلاة وزكاة وتجارة وقضاء وميراث . . إلخ ؟ ! .

وكيف لا يستطيع أتباع الصحابة أن يحفظوا عنهم شيئاً من هذه الأحاديث وعددهم مئات الآلاف ممن كانوا يصلون مع الصحابة خمس مرات يومياً في آلاف المساجد المنتشرة في جميع المدن والقرى[1] ؟ ! .

إنه من الممكن أن توجد أحاديث فقهية غير صحيحة النسبة إلى النبي ﷺ ، غير

---

(١) انظر : إحكام الأحكام (٢/ ١٢٧) ، (٤/ ٦٣) ، وفي الأوسط في السنن لابن المنذر (١/ ٤٣٢) صلى قيس بن سعد الصحابي بعشرة آلاف رجل .

أنه من المستحيل أن لا توجد أي أحاديث فقهية صحيحة النسبة إليه إلا إذا افترضنا أن النبي ﷺ لم يشرِّع أي تشريع ، ولم يصدر عنه أي حكم فقهي ولم يقض في أيّ قضية طوال فترة النبوة وهي ثلاث وعشرون سنة كان يجتمع فيها مع الصحابة كل يوم خمس مرات ؟ ! ، أو إذا افترضنا أن دولة الخلفاء لم يكن فيها قضاة ومفتون وعلماء ، أو إذا افترضنا أن كل الصحابة نسوا كل ما علمهم الرسول من تشريعات وسنن ، أو إذا افترضنا أن جميع أصحاب النبي ﷺ تركوا الإسلام وعادوا مشركين بعده ، أو إذا افترضنا أن هناك بين عصر النبي وأصحابه وعصر التابعين قروناً طويلة اندثر فيها الإسلام ولم يلتق فيها أحد من التابعين بأحد من الصحابة ، فإذا ثبت أن كل هذه الافتراضات غير واقعية فليس أمام الباحث إلا الاعتراف بأن ما ادَّعاه Goldziher و Schacht لا يمت إلى الموضوعية والمنهج العلمي بصلة وأنه لابد أن تكون هناك أحاديث فقهية صحيحة النسبة إلى الرسول ﷺ .

٢ - ومما يؤكد عدم صحة ما توصلا إليه هو أن الصحابة استطاعوا أن يحافظوا على القرآن بكلِّ دقة حتى إننا بعد أربعة عشر قرناً من الزمان لا نجد اختلافاً واحداً بين مصحف ومصحف ، بل جميع المصاحف في العالم متطابقة تطابقاً حرفياً منذ أن تمت كتابة المصحف في عهد عثمان (ت ٣٠هـ) إلى هذا اليوم ، فكيف تعجز الدولة والأمة التي قامت بمثل هذا العمل العلمي الفريد عن القيام بالمحافظة على شرح وبيان هذا القرآن المتمثل بسنة الرسول ﷺ وتشريعاته الفقهية؟[1] .

وكيف استطاع كثير من الصحابة حفظ القرآن عن ظهر قلب من فم الرسول

(١) انظر : تاريخ ابن خلدون (١/ ٤٣٧) في تواتر القرآن وضبط قراءاته ومعرفة معانيه .

مباشرة وهو أكثر من (٦٢٣٢) آية بترتيب واحد ، ثم يعجزون عن حفظ أحاديثه الفقهية التي لا تحتاج إلى ترتيب بل ولا تحتاج إلى حفظ حرفي ، وإنما يكفي فهم مراد النبي ﷺ منها ؟ !

ولا يتجاوز عدد هذه الأحاديث الفقهية نسبة (سُدُس) من عدد آيات القرآن ؟ ! مع العلم أن هذه الأحاديث هي بيان للقرآن ، وشرح للآيات التشريعية فيه ، فلا يتصور حفظ كامل للآيات القرآنية وعجز كامل عن حفظ الأحاديث النبوية .

وكما حفظ الصحابة القرآن بالمشافهة من الرسول ﷺ مباشرة [١] ، فقد حفظ تلاميذهم القرآن منهم مباشرة - كما هي الطريقة التقليدية في الحفظ من المعلّم دون حاجة إلى كتاب - وكما حفظ الصحابة الأحاديث الفقهية من النبي ﷺ مباشرة مشافهة فقد حفظها تلاميذهم منهم مباشرة - لأنها بلا شك أسهل من القرآن في الحفظ ، وأقل في العدد - وهؤلاء التلاميذ هم الذين بدؤوا بتأليف الكتب وتدوينها كالزُّهري (٥٠-١٢٣هـ) وعروة بن الزبير (٣٠-٩٠هـ) . . . إلخ .

فكيف يتصور أن ينجح الصحابة نجاحاً كاملاً في تحفيظ تلاميذهم القرآن حرفياً بلا زيادة أو نقصان ويفشلوا فشلاً ذريعاً في تحفيظهم شيئاً من أحاديث الرسول ﷺ وسننه الفقهية ؟

وإذا كان عدد المصاحف قد بلغ نحو مائة ألف مصحف [٢] في القرن الأول في جميع مدن وقرى الدولة الإسلامية فما الغريب في أن يوجد بعض الكتب في السنة كما أثبتته المصادر التاريخية ؟ ! .

---

(١) انظر : مجموع فتاوى ابن تيمية (١٨/ ٢٨) .

(٢) إحكام الأحكام (٤/ ١٦٣) .

٣ - ومن الأدلة أيضاً اتفاق جميع علماء المسلمين على كثير من القضايا الفقهية ، وكذلك اتفاقهم على صحة نسبة كثير من أحاديث الفقه إلى النبي ﷺ مع اختلاف مدارسهم ومناهجهم الفقهية والسياسية[١] ، وبعيد جداً أن يحدث مثل هذا الاتفاق بناءً على أحاديث مختلقة ظهرت بعد ذلك في نصف القرن الهجري الثاني .

فالإمام أبو حنيفة (٨٠-١٥٠هـ) وُلد وتعلم في آخر عصر الصحابة ، وصار أشهر فقيه بالعراق في بداية القرن الثاني بعد وفاة شيخه الفقيه الكبير حماد بن أبي سليمان (ت ١٢٠هـ) [٢] ، والإمام مالك بن أنس (٩٣-١٧٩هـ) صار من أشهر فقهاء المدينة قبل وفاة شيخه ربيعة بن عبد الرحمن (٦٥-١٣٦هـ)[٣] ، وقد كانت هناك مناظرات بين فقهاء العراق- أهل الرأي - وفقهاء المدينة - أهل الحديث - ومناقشات مشهورة ، ومع ذلك لم يطعن أحد من علماء العراق بالأحاديث التي في (موطأ) مالك [٤] ، بل رحل محمد بن الحسن الشيباني- وهو صاحب أبي حنيفة ومن مؤسسي المذهب الحنفي- إلى المدينة وقرأ (الموطأ) على مالك ثم رجع إلى العراق [٥] ، وأصبحت نسخته من نسخ (الموطأ) المعتمدة ، وعندما اجتمع أبو يوسف- صاحب أبي حنيفة ، وأول قاضٍ للقضاة في الدولة الإسلامية (ت١٨٣هـ)- مع الإمام مالك وناظره وناقشه في كثير من القضايا ما كان من أبي

(١) انظر : مجموع فتاوى ابن تيمية (١٨/ ١٦-١٧) ، (١٨/ ٧٠) .
(٢) انظر : سير الأعلام (٥/ ٢٣١-٢٣٧) والفصول في الأصول للجصاص (٣/ ٢٧٣) .
(٣) انظر : سير الأعلام (٦/ ٨٩-٩٣) ، (٨/ ٦٢ _ ٧٧) .
(٤) مجموع فتاوى ابن تيمية (٢٠/ ٣٠٤-٣٠٦)
(٥) سير الأعلام (٨/ ٧٥) .

يوسف إلا أن رجع عن آرائه ، وقال : (لو علم صاحبي ما علمت لرجع) [1] ، أي : لو علم أبو حنيفة بالسنة في هذه المسائل لعمل بها وترك اجتهاده [2] .

فالمدرسة الفقهية العراقية والمدرسة الفقهية الحجازية شاعت آراؤهما الفقهية ، واشتهرت ، واستقرت قواعد وأصول كلٍّ منهما قبل نصف القرن الهجري الثاني ، فما الحاجة لوضع أحاديث فقهية للتداول بين الناس بعد ذلك؟ !

مع العلم أن أكثر اجتهادات وآراء أبي حنيفة ومالك الفقهية هي آراء واجتهادات شيوخهما من علماء الكوفة والمدينة منذ عصر الصحابة إلى عصريهما ، وتعد مدرسة الكوفة امتداداً لمدرسة علي بن أبي طالب وعبدالله بن مسعود وغيرهما من فقهاء وقضاة الصحابة الذين استقروا بالكوفة ، كما تعد مدرسة المدينة امتداداً لمدرسة عمر بن الخطاب وعبد الله بن عمر وعائشة وأبي هريرة وغيرهم من علماء الصحابة في المدينة[3] .

ولهذا رفض مالك طلب الخليفة العباسي أبي جعفر المنصور عندما أراد أن يجعل (الموطأ) قانوناً يلزم به جميع القضاة في مختلف الأقاليم ، واعتذر مالك بأن هؤلاء الفقهاء والقضاة أخذوا العلم عن الصحابة الذين كانوا قبلهم فلا ينبغي إلزامهم بما في (الموطأ) ، بل يجب احترام اجتهاداتهم وآرائهم الفقهية التي هي

---

(١) انظر : فتاوى ابن تيمية (٢٠/ ٣٠٤) .

(٢) انظر : فتاوى ابن تيمية (٢٠/ ٢٣٢ ـ ٢٥٠) في أعذار الأئمة الذين لم يعملوا بالسنة في بعض المسائل .

(٣) الفصول للجصاص (٣/ ٣٢٣) ، إحكام الأحكام (٢/ ١٢٧-١٢٨) ، سير الأعلام (٥/ ٢٣٦) ، (٨/ ٥٨) ، إعلام الموقعين (١/ ٢١-٢٨) .

اجتهادات شيوخهم من الصحابة وتلاميذهم [1] ، فلو كانت آراؤهم الاجتهادية لا تقوم على أساس صحيح لطلب مالك من الخليفة أن يلزم أهل العراق بما في الموطأ ، غير أنه يعلم بأن ما يقولونه ويقضون به هو ثابت- في الجملة - عمن قبلهم من علماء وقضاة الصحابة وتلاميذ الصحابة .

٤ - ثم إنه على فرض أن أحاديث الفقه قد وُضعت للتداول بين الناس منذ نصف القرن الهجري الثاني فمن هذا الذي وضعها ؟ وما الوسيلة التي استطاع بها ترويج كل هذه الأحاديث الفقهية المختلقة ؟ وهل تم اكتشافه أم استطاع إخفاء شخصيته ؟ وأين مئات العلماء في جميع أقاليم الدولة الإسلامية من التصدي له والرد عليه- وهم الذين كانوا يتصدون لكل انحراف وظلم وإن أدى ذلك بهم إلى السجن أو الموت؟ ![2] .

وكيف وقع ذلك في النصف الثاني من القرن الهجري الثاني الذي ازدهرت فيه العلوم والفنون وكثرت الكتب والمؤلفات دون أن ينبه أحد من المؤرخين أو العلماء في ذلك العصر على هذا الحدث العلمي والثقافي الخطير؟

إن الإجابة عن هذه الأسئلة تحتاج إلى كثير من الافتراضات غير المنطقية لتسويغ وتفسير هذا الحدث .

لقد رأينا كيف خالف المعتزلةُ- وهم أصحاب (المدرسة العقلية)- أهل السنة-

---

(١) انظر : مجموع فتاوى ابن تيمية (٢٠/ ٣١١) ، وسير الأعلام (٨/ ٧٨) .

(٢) وانظر مقدمة كتاب عبدالوهاب عبداللطيف لكتاب (تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأخبار الشنيعة الموضوعة) ص/ أ-ع في بيان عناية علماء السنة في صيانتها والذب عنها ، ط ١ ، سنة ١٩٧٩ ، دار الكتب العلمية ، بيروت .

الذين يمثلون أصحاب (المدرسة النقلية)- في كثير من مسائل الاعتقاد غير أنهم في الفقه كانوا يلتزمون بمذهب أبي حنيفة أو الشافعي أو مالك ، فقد كان الزمخشري (٤٦٧ - ٥٣٨هـ) حنفياً [١] ، وكان القاضي الماوردي المعتزلي (٣٦٤-٤٥٠هـ) شافعياً [٢] ، وكذلك القاضي عبد الجبار المعتزلي الشافعي [٣] (٣٠٥-٤١٥هـ) ، فما الذي يمنع هؤلاء العلماء الكبار الذين خالفوا أهل السنة في المسائل العقدية من أن يخالفوهم في المسائل الفقهية؟ ولماذا لم يطعنوا في (موطأ) مالك و (صحيح) البخاري و (صحيح) مسلم . .إلخ ؟ .

ولم يحتجون في مسائل الفقه بالأحاديث التي يرويها أهل الحديث ؟ ! .

بل حتى (الفلاسفة) المسلمون كانوا يلتزمون بهذه المذاهب الفقهية كالفيلسوف (ابن رشد) الذي كان مالكياً ، وكان يحتج بالأحاديث التي يصححها علماء الحديث [٤]؟ .

إنه من الصعب جداً تفسير هذه المواقف لو كان الأمر هو كما توصل إليه (جولدزيهر) و (شاخت) ، فما السبب المنطقي الذي جعل هؤلاء العلماء على اختلاف توجهاتهم الفكرية ومدارسهم العقدية يقفون من الفقه والأحاديث الفقهية موقفاً مختلفاً تماماً يقوم على الاتباع والالتزام بالمذاهب الفقهية وأدلتها ؟ !

إن هؤلاء العلماء لا تنقصهم الشجاعة وإلا لما خالفوا أئمة المذاهب الفقهية

---

(١) انظر : سير الأعلام (٢٠/ ١٥١) ، تذكرة الحفاظ (٤/ ١٢٨٣) .

(٢) سير الأعلام (١٨/ ٦٤) ، ميزان الاعتدال (٣/ ١٥٥) .

(٣) تاريخ بغداد (١١/ ١٣) ، سير الأعلام (١٧/ ١٤٤) .

(٤) سير الأعلام (٢١/ ٣٠٧) وانظر كتابه (بداية المجتهد) .

في مسائل الاعتقاد التي هي أشد خطراً من مسائل الفقه ، وكيف يخفى على المعتزلة الذين كانوا في صراع ومواجهة فكرية عنيفة مع أهل السنة والحديث منذ أواخر القرن الثاني الهجري مثل هذا الحدث العلمي الخطير ؟ وكيف يرون الفقهاء من أهل السنة كمالك والشافعي وأحمد يختلقون الأحاديث ويركبّون لها الأسانيد - كما يدعى جولدزيهر وشخات- دون أن يردوا عليهم ، أو يكتشفوا أمرهم ، خاصة وأن المعتزلة استطاعوا أن يصلوا إلى السلطة منذ عهد المأمون العباسي حتى عهد الواثق[1] .

فما الذي منع المعتزلة من الطعن بصدق وأمانة أئمة الحديث والفقه كالشافعي وأحمد بن حنبل ؟ !

إن السبب المنطقي الذي يمكن أن يفسر لنا هذا الحدث هو الإيمان الراسخ عند أصحاب (المدرسة العقلية) بصحة الأحاديث التي قام بجمعها ونقدها أصحاب (المدرسة النقلية) وإيمانهم العميق بأمانة ودقة علماء الحديث الذين قاموا بهذه المهمة التوثيقية[2] ، غير أنهم يخالفون أهل السنة في فهم هذه الأحاديث ويتأولونها ويفسرونها تفسيراً عقلياً يوافق أصولهم العقلية .

---

(١) انظر : سير الأعلام (١١/ ٢٣٦ - ٢٦٥) .

(٢) انظر : العواصم من القواصم للإمام الزيدي محمد بن الوزير اليماني (٢/ ٣٣٢-٣٣٦) ، (٢/ ٣٧٩-٤٠٠) .

٤ - أما القول بأن تأخر ظهور الإسناد يدل على اختلاق الأسانيد في القرن الثاني وتركيبها لنصوص مختلقة ، ونسبتها إلى شخصيات عظيمة ومراجع عليا لقبولها ، فالجواب عنه من وجوه :

١ - هذا الرأي يفترض أن الإسناد لم يوجد إلا في القرن الثاني [١] ، كما يفترض أن عدم وجود الإسناد لحديث من الأحاديث يقتضي عدم صحته قطعاً ، وكذلك يفترض أنه لم تكن هناك أي أمانة علمية عند جميع العلماء والفقهاء والمحدثين والمؤرخين في القرن الثاني ، فصار كل من أراد أن يحتج أو يدعم رأيه يختلق حديثاً ، ويلفق إسناداً لهذا الحديث المختلق من أجل دعم رأيه ؟ ! .

وكل هذه الافتراضات ليس من السهل إثباتها ، ولم يذكرها أحدٌ من المؤرخين الذين عاصروا تلك الفترة حتى تقبل .

فإذا ثبت بالأدلة التاريخية أن بعض الصحابة كتبوا الحديث في عهد النبي ﷺ ، وإذا ثبت بالأدلة التاريخية أن كثيراً من تلاميذ الصحابة قد كتبوا ما كان يمليه عليهم الصحابة في مجالسهم العلمية من أحاديث كانوا قد كتبوها أو سمعوها من النبي ﷺ مباشرة ، وإذا ثبت - أيضاً - بالأدلة التاريخية أن عمر بن عبد العزيز (٩٩-١٠١هـ) قد أمر أمراً رسمياً وجهه للعلماء بتدوين السنة والأحاديث التي كانوا قد جمعوها وكتبوها - وكان هو نفسه أحد هؤلاء العلماء [٢] - إذا كان كل ذلك قد تم في القرن الأول فإن هذا القدر من الأحاديث المكتوبة لا يحتاج إلى

---

(١) انظر : تاريخ ابن خلدون (١/ ٤٢٢) في اهتمام العلماء بالإسناد في الحديث والفقه لخطورته وأهميته ، ويراجع تاريخ التراث العربي (١/ ١٤٤) في بيان نشأة وظهور الإسناد .

(٢) انظر : سير الأعلام (٥/ ١١٤ - ١١٦) .

إسناد أصلاً[1] ؛ لأنها أصبحت محفوظة بالكتابة والتدوين ، وكان كتاب الزهري (٥٠-١٢٣هـ)- الذي جمع فيه أحاديث النبي ﷺ ، وكان مئات العلماء يقرؤونه عليه ، وينسخون منه نسخاً لأنفسهم- يباع بالأسواق ، وكان فيه ألف حديث بإسناد عن النبي ﷺ .

و(صحيفة) همام عن أبي هريرة ، و (صحيفة) سليمان اليشكري عن جابر ، و(صحيفة) نافع عن ابن عمر . . إلخ .

كل هذه الصحف لا تحتاج إلى إسناد أصلاً ؛ لأنها كانت مشهورة متداولة يعرفها علماء القرن الأول حتى أصبحت جزءاً من مؤلفات القرن الثاني التي تضمنت ما في هذه الصحف ، واستوعبت ما فيها مما أدّى إلى الاستغناء عن الصحف والإقبال على الكتب الكبيرة التي تضمنتها كـ (موطأ) مالك و (جامع) معمر و (جامع) ابن جريج . . إلخ .

فعندما يأتي علماء القرن الثاني ويذكرون إسنادهم إلى (صحيفة) همام أو (صحيفة) سهيل بن أبي صالح[2] . . إلخ ، فإنهم لا يقصدون إثبات صحة هذه الصحف كي يحتجوا بها ؛ لأنها- أصلاً- صحف مشهورة يرويها الجميع ويستطيع أي إنسان أن يقوم بنسخها ، وأخذ نسخة منها لنفسه ، وإنما يقصد علماء الحديث

(١) انظر : الهداية تخريج أحاديث البداية للغماري (١/ ٤٣٨) ، حيث قال عن (صحيفة) عمرو بن حزم : (لو كانت صحيفة مجردة عن الرواية والإسناد لكانت صحيحة شأن الكتب المقطوع بنسبتها إلى مؤلفيها مع كونها غير مروية ، فكيف وهي (صحيفة) مروية بالأسانيد المتداولة في أشهر كتب السنة) ، وقال أيضاً : (الكتاب كان عندهم في بيتهم ، فكان يُروى عن جميعهم ، ثم هو مع شهرته يستغنى فيه عن الإسناد كما قال المحققون من الأئمة والحفاظ) .

(٢) انظر : دراسات في الحديث النبوي (٢/ ٤٧٣) حول (نسخة) سهيل بن أبي صالح .

بـذكر الإسنـاد إليهـا إثبـات أنهـم سـمعوها من شيوخهم ، أو حصلوا على الإذن من شيـوخهم برواية مـا فيهـا من أحاديث - كـما هي طريقة المحدثين - مع أن هذا الإسناد لا أثر له في إثبات صحة أو عدم صحة هذه الصحف ، فمثلاً نجد أحمد بن حنبـل يقـول : حدثنا عبد الرزاق ، حدثنا معمر ، حدثنا همام ، حدثنا أبو هريرة أن النبي ﷺ قال : . . إلخ[1] .

فهـذه (الصحيفة) في مسند أحمد ، وفي (مصنف) عبد الرزاق وفي (جامع) معمر وفي (صحيح) مسلم . . إلخ ، غير أنه لا فرق بين وجودها في هذا الكتاب أو ذاك الكتاب ولا تكتسب أي ميزة أو قوة ؛ لأن (صحيفة) همام مشهورة منذ القرن الأول ، وإنما يذكر أصحاب كتب الحديث إسنادهم إليها لبيان أنهم سمعوها أو قرؤوها على شيوخهم ، وأذنوا لهم بروايتها عنهم كما يقتضيه المنهج العلمي الصارم الذي لا يقبل إلا الأخذ مباشرة من العلماء ، ولا يرضى بأخذ العلم من الكتب والصحف أو التعلم الذاتي[2] .

فالأسانيد في هذه الحال كالشهادات العلمية التي تثبت أن هذا الطالب قد درس هذا الكتاب عند هذا الأستاذ ليس إلاّ .

ومما يؤكد هذه الحقيقة أن علماء الحديث ظلُّوا يستخدمون الإسناد حتى بعد القرنين الثاني والثالث ، فكل من أراد أن يذكر حديثاً- حتى وإن كان في (موطأ) مالك أو في (صحيح) البخاري أو في (صحيح) مسلم أو غيرها من الكتب المشهورة- فإنه يذكر إسناده إلى الموطأ أو البخاري أو مسلم مع أن هذا الإسناد لا

(١) انظر : المسند (٢/ ٣١٢- ٣١٩) .

(٢) انظر ما سبق (ص/ ١٢٣) .

قيمة له ؛ لأن هذه الكتب قد اشتهرت في عصر مؤلفيها ، وتم نسخ مئات النسخ منها في حياتهم ، وأصبحت كالكتب المطبوعة في هذا العصر[1] ، وكان يكفي أن يشير أحدهم إلى أن هذا الحديث أو ذاك رواه البخاري أو مسلم أو مالك ، إلا أنهم لا يكتفون بذلك بل يذكرون إسنادهم وشيوخهم الذين أذنوا لهم برواية أحاديث تلك الكتب المشهورة ، فلو كانت الأسانيد كما زعم (روبسون) مجرد كذب تم اختلاقه بهدف نسبة الأحاديث إلى مراجع عليا لما كان هناك داع لبقاء الأسانيد بعد القرن الثالث- الذي تم فيه تدوين كل السنة المفرقة قبل ذلك في الصحف والكتب- وما كان هناك داع لرواية هذه المؤلفات التي اشتهرت وانتشرت في حياة مؤلفيها ، وإلى هذا اليوم نجد علماء الحديث يروون كتب الحديث معزوَّة إلى مؤلفيها بأسانيدهم والباحث- بحكم تخصصه في الحديث- يروي الكتب الستة ومسند أحمد وموطأ مالك وغيرها من كتب الحديث بأسانيده عن شيوخه إلى مؤلفي هذه الكتب[2] .

٣ - أن الرواية الشفهية لا تعني عدم وجود الكتابة ، فعلماء الحديث يستخدمون مصطلح (حدثنا) إذا كان الشيخ يقرأ من كتابه ويملي على التلاميذ وهم يكتبون ، ومصطلح (أخبرنا) إذا كان أحد التلاميذ يقرأ كتاب الشيخ وهو يسمع ويصحح للقارئ إذا أخطأ وباقي التلاميذ يكتبون[3] .

وقد ينسخ التلاميذ كتاب الشيخ قبل حضور الدرس ، ثم يقرأ الشيخ عليهم الكتاب أو يقرؤونه عليه ويصححون نسخهم التي معهم في أثناء القراءة[4] .

---

(١) انظر : الفصول في الأصول للجصاص (٣/ ١٢٩) ، مجموع فتاوى ابن تيمية (١٨/ ٣٦) .

(٢) انظر الملحق .

(٣) انظر فتاوى ابن تيمية (١٨/ ٢٨) ، فتح الباري (١/ ١٥٣) ، البحر المحيط (٤/ ٣٨٢- ٤٠٢) .

(٤) انظر دراسات في الحديث النبوي (٢/ ٣٤٢- ٣٦٠) .

إلا أن التلاميذ بعد ذلك إذا أصبحوا شيوخاً فإنهم لا يستخدمون سوى (حدثنا) و (أخبرنا) التي تدل عند علماء الحديث على اتصال السند ، وهذا أهم من قضية الكتابة عندهم ، ولهذا لا يقبلون رواية من يروي من كتاب- ولو كان الكتاب مشهوراً صحيحاً- إذا لم يكن الراوي قد سمع هذا الكتاب من مؤلفه أو كاتبه أو أحد الشيوخ الذين قرأوا أو سمعوا هذا الكتاب من شيوخهم ؛ لأنه لا يُؤْمَن عليه من الخطأ والغلط في القراءة إذا لم يكن قد قرأه على شيخ متقن ضابط [1] .

وقد تأثر العلماء الآخرون طريقة علماء الحديث فصاروا يعتمدون على هذه الطريقة ويستخدمون هذه المصطلحات (حدثنا) و (أخبرنا) في رواية كتب الأدب والشعر والتاريخ [2] ، وهي مصطلحات لا تنفي وجود الكتابة .

كما أن إملاء الشيخ للأحاديث من حفظه لا ينفي أن يكون عنده كتاب كَتَبَ فيه هذه الأحاديث التي يحفظها ويراجعه قبل أن يذهب إلى إلقاء الدرس [3] ، وهذه طريقة تقليدية في تعليم العلوم الإسلامية والعربية استمرت إلى العصر الحاضر ، حيث يلقي الشيوخ والأساتذة محاضراتهم دون أن يكون معهم كتب في أثناء المحاضرة مما يدل على قدرتهم العلمية ومهارتهم في حفظ تخصصاتهم عن ظهر قلب .

فمن الخطأ أن نظن أن وجود لفظ (حدثنا) و (أخبرنا) ينفي وجود الإملاء

---

(١) انظر علل أحمد- رواية أبي داود - (٢٢١) ، الجرح والتعديل (٥/ ٣٨٢) في نقد ابن أبي حازم .

(٢) الأنوار الكاشفة (٣٤) .

(٣) انظر سير الأعلام (٣/ ٢٣٨) عن ابن عمر .

والكتابة [1] ، ومما يؤكد ذلك أن الإمام أحمد بن حنبل يروي (صحيفة) همام في مسنده دون أن يشير إلى أنه نسخها من نسخة شيخه عبد الرزاق ، وإنما يكتفي بـ (حدثنا عبد الرزاق) ، وكذلك عبد الله بن أحمد ابن حنبل عندما يروي المسند فإنه يقول : (حدثنا أبي) مع أن المسند كان مكتوباً ، وكان أحمد يملي على ابنه عبد الله من كتابه فقول عبد الله (حدثنا أبي) لا ينفي وجود الكتابة والقراءة ، بل إن أحمد بن حنبل لم يكن يحدِّث الناس إلا من كتابه مع أنه كان حافظاً للمسند [2] .

وكذلك روى عن شيخه عبد الرزاق ، ونسخ من كتابه ، ولم يقبل أن يأخذ أحاديث عبد الرزاق من حفظه مع أنه كان حافظاً [3] ، إلا أننا نجده في المسند يقول : (أخبرنا عبد الرزاق) ، وكأنه لا وجود للكتابة مع أنها ثابتة بلا خلاف مما يؤكد أن لفظ (حدثنا) و (أخبرنا) لا ينفي أبداً أن تكون هناك كتابة ، وقد بقي (المسند) بخط أحمد موجوداً إلى عصر الخطيب البغدادي الذي اطلع عليه ووصفه مع أن (المسند) المطبوع يبدأ قبل كل حديث بقول عبد الله بن أحمد : (حدثنا أبي . .) ، وكأنه لا وجود لكتابة ولا كتاب .

٣ - ثم على فرض أن الإسناد لم يوجد إلا في القرن الثاني ، وعلى فرض أنه لم يكتب أحد من الصحابة شيئاً من الحديث ، وأن تلاميذهم أيضاً لم يكتبوا شيئاً من الأحاديث فإن ذلك لا يكون دليلاً على عدم صحة كل الأحاديث التي كان يحدِّث بها العلماء ، بل قد يكون بعضها صحيحاً في نسبته إلى النبي ﷺ ،

---

(١) ويراجع دراسات في الحديث النبوي (١/ ٨٨) ، تاريخ التراث العربي (١/ ١٤٧) ، التاريخ العربي والمؤرخون د .شاكر مصطفى (١/ ٧٥-٨٢) ـ ط .٢ ١٩٧٩م ـ دار العلم ـ بيروت .

(٢) فتاوى ابن تيمية (١٨/ ٣٠) .

(٣) الأنوار الكاشفة (٨٠) .

وبعضها غير صحيح ، فلو أن عالماً من علماء هذا العصر أو مفكريه المشهورين بالأمانة العلمية أخذ يتحدث عن فلسفة أو آراء أستاذ أساتذته ، وأخذ ينسب إليه بعض النظريات والآراء دون أن يذكر لنا بأن أساتذته هم الذين حدّثوه بهذه الأخبار عن أستاذهم ، فإن ذلك لا يمنع من تصديق كلامه ، وعدم ذكر الواسطة والإسناد لا يعني عدم صحة ما يخبرنا به ، لأن احتمال أنه استفاد هذه المعلومات من أساتذته هو الاحتمال الراجح ، وأمانته العلمية تمنعه من أن ينسب نظريات أو آراء لذلك الأستاذ دون أن يكون واثقاً من صحتها ، فإذا كان له- أيضاً- زملاء آخرون ولم يعترضوا على ما يخبرنا به فإن ذلك يزيدنا يقيناً بصحة ما يقوله وينسبه إلى أستاذ أساتذته الذي لم يلقه ، ولم يشاهده قط ، فإذا أخبرنا زملاؤه الآخرون بما أخبرنا هو به عن أستاذ أساتذتهم وتطابق كلامهم فإن ذلك يفيدنا علماً ويقيناً بصدق ما أخبر به ، ولهذا اتفق علماء الحديث على قبول بعض المراسيل [1] ، كمراسيل سعيد بن المسيب [2] ، وهو من كبار علماء أتباع الصحابة ، وكان كثيراً ما يحدِّث تلاميذه عن النبي ﷺ مباشرة دون أن يذكر الواسطة التي حدّثه بهذه الأحاديث ، أي : أنه لا يذكر الإسناد في كثير من الأحيان ، ومع ذلك فقد اتفق علماء الحديث على أن هذه الروايات التي ينسبها إلى النبي ﷺ صحيحة ؛ لأنهم بالتتبع والاستقراء وجدوا أنه لا ينسب إلى النبي ﷺ قولاً إلا ما كان صحيحاً عن النبي ﷺ ، فلم يمنع عدم وجود الإسناد من قبول أحاديثه والاحتجاج بها .

---

(١) انظر إحكام الأحكام (٢/ ٧٠) ، فتاوى ابن تيمية (١٨/ ٤٩) حول حديث (لا وصية لوارث) .

(٢) يراجع الفصول في الأصول (٣/ ١٤٥) ، البحر المحيط للزركشي (٤/ ٤٠٨) .

وإنما اشترط علماء الحديث الإسناد من أجل الاحتياط في حفظ السنة وتشددوا في شروطهم التي يشترطونها لقبول الحديث [1] ، كعدالة الراوي وضبطه وإتقانه وحفظه وسماعه ممن فوقه - أي شيخه - وعدم وجود راوٍ آخر يخالفه ، وأن لا تعارض روايته نصاً قرآنياً أو إجماع العلماء أو الأحاديث المتواترة القطعية عن النبي ﷺ .

مع أن عدم توافر كثير من هذه الشروط لا يعني عدم صحة الخبر أو الحديث ، بل يبقى احتمال صحته قائماً ما لم يقم دليل آخر على عدم الصحة ، وكثير من حوادث التاريخ الإنساني التي يذكرها المؤرخون لا تتوافر فيها كثير من هذه الشروط ومع ذلك يعتمدها الباحثون في دراساتهم اعتماداً على أمانة المؤرخ الذي قد لا يكون شاهد الأحداث بنفسه ، ولا يذكر الواسطة التي استقى منها هذه المعلومات .

٤ - أن الأخبار تنقسم إلى أخبار متواترة قطعية الثبوت وأخبار آحاد ظنية الثبوت ، والإسناد لا يشترطه العلماء إلا في صورة واحدة وهي ما إذا كان الحديث آحاداً ، أي : من رواية واحد عن واحد أو من رواية عدد لا يبلغ حد التواتر ، أما إذا كان متواتراً عند العلماء والعامة ، يرويه الجميع عن الجميع ، ويتوارثه المسلمون جيلاً بعد جيل منذ عصر النبي ﷺ إلى عصر التدوين ، ككثير من شرائع الإسلام ، وفرائضه ، وحدوده ، الظاهرة المعلومة [2] ، فهذه لا يحتاج العلماء فيها إلى إسناد أصلاً ، ومثل ذلك سيرة النبي ﷺ وجهاده وغزواته وما كان من أحداث كبرى ، فإنها أشهر من أن تحتاج إلى إسناد ، ولهذا لم يهتم مؤلفو السيرة بذكر الأسانيد

(١) انظر إحكام الأحكام (١/ ١٣٨) ، (٢/ ١٤٦) ، مجموع فتاوى ابن تيمية (١٨/ ٤٥) ، تاريخ ابن خلدون (١/ ٤٤١) ، البحر المحيط (٤/ ٢٦٧-٣٦٧) ، الأنوار الكاشفة (٩٠-٩١) .

(٢) انظر : إحكام الأحكام (١/ ١٠٤) ، (٤/ ١٧٣) ، فتاوى ابن تيمية (١٨/ ٤٨-٥١) .

في الحوادث الرئيسة في السيرة ؛ لأنها لا قيمة لها ؛ إذ المسلمون لا يحتاجون إلى من يثبت لهم بأن النبي ﷺ هاجر إلى المدينة ، وفتح مكة ، وصالح نصارى نجران ، وحج حجة الوداع . . إلخ ، لأنها أحداث متواترة قطعية الثبوت شارك فيها عشرات الآلاف ، وعاصرها الملايين ، فلا يحتاجون إلى من يثبتها لهم بإسناد واحد .

وهذا كما لو كتب مؤرخ في هذا العصر كتاباً ، وأخذ يروي ويخبر أنه سمع من أستاذه بأنه قامت ثورة كبرى في فرنسا في القرن السابع عشر ، وأسقطت الملكية ، وأنه تم إعلان حقوق الإنسان . . إلخ .

فإذا فعل ذلك بعض مؤلفي السيرة فإنهم لا يضيفون بذكر الإسناد أي تأكيد لمثل هذه الأخبار [1] ، وإنما هي طريقة تقليدية يريد منها المؤلف إثبات أنه أخذ هذه المعلومات من هذا العالم أو ذلك المؤرخ ليس إلاّ .

وكذلك لا يشترط علماء الحديث الإسناد للأحاديث المشهورة عند أهل العلم التي لا تخفى على أحد التي هي معلومة لدى جميع العلماء ؛ لأن شهرتها تغني عن البحث لها عن إسناد ، وأكثر الأحاديث الصحيحة عند أهل الحديث هي من هذا النوع ، ولهذا اقتصر البخاري ومسلم في صحيحهما على ما اتفق على صحته علماء الحديث قبلهما لشهرة هذه الأحاديث عند جميع العلماء في القرن الثاني ، ولهذا قبلت المذاهب الفقهية المختلفة هذه الأحاديث فأهل العراق وأهل الحجاز جميعاً متفقون على صحة ما في البخاري ومسلم كما اتفقوا من قبل على صحة ما

(١) انظر إحكام الأحكام (٢/ ٧٠) .

في (الموطأ)[1] ، وكما لم يمنع تشدد مالك ورده على فقهاء العراق وانتقاده لهم[2] من أن يعترفوا بالصحة للأحاديث التي في كتابه ، فكذلك لم يمنعهم انتقاد البخاري للإمام أبي حنيفة من الاعتراف بصحة الأحاديث التي جمعها في صحيحه ؛ لأنها مشهورة عند الجميع[3] قبل أن يجمعها البخاري في كتابه- بعد أن أشار عليه شيخه إسحاق بن راهويه بهذه الفكرة- فلم تكتسب هذه الأحاديث قوتها وصحتها من مجرد جمع البخاري لها في كتابه ، وإنما اكتسبت هذه القوة لشهرتها واتفاق العلماء على صحة نسبتها للنبي ﷺ قبل عصر البخاري ؛ لأنها مشهورة بين تلاميذ الصحابة الذين في العراق ، وتلاميذ الصحابة الذين في الحجاز أخذوها من الصحابة أنفسهم ، وإنما ازدادت قوة بتخريج البخاري لها لما اشترطه من شروط جعلت كتابه في أعلى درجات الصحة .

٥ - وعلى فرض صحة هذا الادعاء الذي يرى أن الأسانيد تم اختراعها في القرن الثاني ، وتم تركيب أحاديث بهذه الأسانيد من أجل ترويجها والاحتجاج بها ، فكيف نفسر عدم وجود أحاديث لكثير من القضايا الفقهية التي تختلف فيها المذاهب ؟ ولماذا لم يتم اختراع أحاديث لها كما تم اختراع أحاديث لغيرها؟ ولماذا يحتج الفقهاء بالقياس أو بأقوال الصحابة أو بقاعدة المصالح[4] . . إلخ ما دام باستطاعتهم اختراع أحاديث عن النبي ﷺ تؤيد آراءهم ؟ بل كيف يحكمون

(١) انظر مجموع فتاوى ابن تيمية (١٨/ ١٦-١٧ ، ٤١ ، ٤٨-٤٩ ، ٥١ ، ٧٠) ، (٢٠/ ٣٢٠) ، وانظر أيضاً صحيح مسلم (١/ ٣٠٤) حيث يقول : إنما وضعت في كتابي ما أجمعوا على صحته .

(٢) انظر سير الأعلام (٨/ ٦٨) .

(٣) انظر تاريخ بن خلدون (١/ ٤٤٢) حيث ذكر أن البخاري جمع ما اتفق على صحته أهل الحجاز والعراق والشام .

(٤) انظر الفصول في الأصول (٣/ ٣٦١) .

على أحاديث عن النبي ﷺ بأنها ضعيفة مع أنها قد تؤيد مذهبهم[1]؟ ولماذا نجد فقهاء يخالفون مذاهبهم الفقهية ويؤيدون آراء المخالفين لمذهبهم[2]؟ بل ما فائدة كل هذه الكتب التي لا حصر لها ، التي تم فيها جمع أسماء آلاف الرواة ونقدهم وتقويمهم ، وقبول رواية بعضهم ، وإن لم يكونوا من أهل السنة ، ورد رواية بعضهم وإن كانوا من أهل السنة [3] ؟ وما فائدة كل هذا الجهد الذي بذله آلاف العلماء من أجل جمع السنة وحفظها ونقد رجال أسانيدها وبيان الحديث الصحيح منها من الحديث الضعيف . . . إلخ ، ما دامت القضية كلها اختلاقاً وافتراءً وكذباً ؟ ! .

وهل هناك أشد سذاجة ممن يختلق ويفتري أخباراً ثم يركِّب لها أسانيد ثم يعود فينقد هذه الأسانيد وهؤلاء الرجال الذين اخترعهم ويحكم على هذه الأخبار التي اختلقها بأنها غير صحيحة ؟

لقد تم انتقاد آلاف الرواة ووصفهم بالضعف أو كثرة الغلط والوهم أو عدم الدقة والضبط أو اتهامهم بالكذب . . . إلخ ، مع أن أبناءهم موجودون واستمر وجود أحفادهم بعد ذلك ، وهم يرون أسماء آبائهم في عشرات الكتب التي تصفهم بهذه الأوصاف دون اعتراض من أحد [4] ؟

---

(١) انظر : العواصم من القواصم للإمام الزيدي : محمد بن إبراهيم الوزير (٢/ ٣٧٩)- تحقيق الأرنؤوط- ط . ١٩٨٦م- الأردن .

(٢) مجموع فتاوى ابن تيمية (٢٠/ ١٠) ، (٢٠/ ٣٠٤ _ ٣٠٦) .

(٣) العواصم من القواصم (٢/ ٣٩٤- ٤٠٠) ، وانظر الميزان للذهبي (١/ ١٣٢ ، ١٣٦) ، (٢/ ٢١٩) .

(٤) انظر : الأنوار الكاشفة (٩٠- ٩١) في تضعيف علماء الحديث لرواية بعض الخلفاء والأمراء ومن يدخل عليهم .

بل وجدنا علي بن المديني (١٦١-٢٣٤هـ) وهو من أئمة الحديث يحكم على رواية أبيه بالضعف [١] !! مما يدل على مدى الموضوعية والأمانة العلمية التي كان يتحلى بها علماء الحديث ، التي كانت سبباً لثقة جميع الفقهاء بحكم علماء الحديث ورجوعهم إليهم لمعرفة الصحيح من الضعيف[٢] .

إن أيّ باحث موضوعي لا يمكن له أن يهدر كل هذا الجهد التوثيقي ، وكل هذا العمل النقدي الذي قام به علماء الحديث ليصل بالنهاية إلى أن كل هذا العمل الذي قام به آلاف العلماء عبث في عبث ، وأن كل هذه الأحاديث التي بين أيدينا لا يثبت منها شيء وإنما هي اختلاق وافتراء لا حقيقة له .

كيف يتعامل الباحث الموضوعي مع مادة كتاب كـ (الموطأ) تم تأليفه في النصف الأول من القرن الثاني (١٤٣هـ) عندما يقول مالك : (حدثني نافع أنه سمع ابن عمر يقول : قال النبي ﷺ . .) ، فإما أن يكون مالك قد اختلق واخترع هذه النصوص وهذه الأحاديث ، ونسبها إلى شيخه نافع ، وهذا ما لا يقوله أحد من علماء الإسلام ، فقد أجمعوا على وصف مالك بالصدق ، والثقة ، والدقة ، والأمانة العلمية بشهادة شيوخه ، وأقرانه ، ومخالفيه[٣] ، ولا يمكن أن نتهمه بالكذب بلا دليل ، فإما أن يكون الاختلاق والاختراع من شيخه نافع وهو من علماء القرن الأول (٣٠-١١٧هـ) وليس من علماء القرن الثاني ، فاحتمال أن يكون قد اختلق هذه الأحاديث ونسبها إلى ابن عمر احتمال ضعيف جداً ، لأن أصحاب هذا الرأي

(١) انظر : تهذيب التهذيب (٥/ ١٨٧) .

(٢) انظر : مجموع فتاوى ابن تيمية (٢٠/ ٣١٧) حيث قال : (اتفق علماء أهل الإسلام على الاحتجاج بما صححه أهل العلم بالحديث) ، طبقات الحفاظ للذهبي (١/ ١٩٨) .

(٣) انظر : فتاوى ابن تيمية (٢٠/ ٣٢٠- ٣٢٥) .

يقولون بأن اختلاق واختراع الأسانيد ظهر في نصف القرن الثاني ، بينما نافع يحدثنا عن شيخه ابن عمر عن النبي ﷺ مع أنه من علماء القرن الأول وعاش سبعين سنة في القرن الأول - منها ثلاثون سنة لازم فيها عبد الله بن عمر (ت ٧٤هـ)[1] ، وكان خادمه - وقد شهد له جميع علماء عصره بالأمانة والعلم والصدق .

إذن ليس أمام الباحث الموضوعي سوى تصديقه عندما يقول أخبرني شيخي وأستاذي ابن عمر أن النبي ﷺ قال كذا وكذا .

نعم ، قد يقع خطأ أو وهم أو غلط غير مقصود من مالك أو نافع أو ابن عمر ، فهذا شيء محتمل لا يستطيع أحد أن ينكره ، أما أن يكذب مالك على نافع ، أو يكذب نافع على شيخه ابن عمر فهذا ما تنفيه الأدلة التاريخية التي شهدت لهم بالصدق والأمانة والعلم .

إن اتهام أي إنسان بأنه غير ثقة أو غير أمين بلا دليل افتراء لا يمكن قبوله ممن صدر منه إلا إذا استطاع إثبات هذا الاتهام بأدلة واضحة لا شبهة فيها ، فكيف إذا كان هذا الاتهام موجهاً لعالم كبير شهد له مُعاصروه بخلاف ذلك؟ ! .

إذن لم يبق إلا احتمال وقوع خطأ غير مقصود من مالك أو نافع أو ابن عمر كأن يكون مالك- مثلاً- قد سمع الحديث من شيخ آخر عن ابن عمر ، فظن أن هذا الشيخ هو نافع بينما هو تلميذ من تلاميذ ابن عمر الآخرين .

فهذا هو الاحتمال الذي يمكن افتراضه ، أي : وقوع خطأ غير مقصود ، إلا أن

---

(١) انظر ما سبق (ص/ ٧٣) .

هذا الاحتمال يضعف ويزول إذا ثبت ما يلي :

أ - أن مالك بن أنس هو أحد الحفاظ المشهود لهم بقوة الحفظ والضبط وواحد من كبار علماء القرن الثاني ، ومعلوم أن شهادة علماء عصره من شيوخه وأصحابه وتلاميذه ومخالفيه إنما صدرت بناءً على ما شاهدوه ولمسوه منه ، وبناءً على اختبارهم له حيث وجدوه يملي مئات الأحاديث ، ويكررها عن شيوخه سنوات طويلة على مئات التلاميذ الذي يأتون إليه من جميع المدن كل سنة لقراءة الموطأ[1] عليه دون أن يخطئ أو يَهم أو ينسى أو يخلط بين حديث وحديث آخر . . . إلخ ، مما جعلهم يتعجبون من قوة ذاكرته وحفظه ، ويشهدون له بذلك .

وهذا ما يجعل احتمال وقوع الخطأ منه احتمالاً ضعيفاً .

ب - وقد كان مالك متشدداً في الرواية الحرفية ، لا يروي[2] بالمعنى ، ولا يزيد حرفاً ولا ينقص حرفاً ، وإذا شك ترك الحديث ، وإذا ثبت أنه حرص منذ أن كان شاباً على الكتابة والتدوين واحتفظ بما كتبه حتى ألف كتابه (الموطأ) فإن احتمال وقوع الخطأ منه يكون حينئذ ضعيفاً جداً .

ج - فإذا أضيف إلى ذلك أنه من أكثر تلاميذ نافع ملازمة له وأنه من أخص تلاميذه ، وكانا يصليان معاً في مسجد واحد حتى سمع أحاديث نافع مرات ومرات ، فكلما جاء طلبة جدد لسماع حديث نافع كان مالك يجلس معهم في دروس ومحاضرات شيخه فيسمعها منه مرة أخرى حتى رسخ حفظه لها لكثرة المرات

---

(١) فتاوى ابن تيمية (٢٠/ ٣٢٤) .

(٢) سير الأعلام (٨/ ٧٥) .

التي سمع فيها هذه الأحاديث ومثل هذه الحال تجعل احتمال وقوع الخطأ من مالك في روايته عن نافع احتمالاً ضعيفاً جداً جداً .

د - فإذا وجد الباحث أن هناك عشرات الرواة- وفيهم كثير من كبار العلماء المعاصرين لمالك- قد رووا نفس هذه الأحاديث عن نافع [1] ، كما رواها مالك تماماً ، وأن أقران مالك لم يخالفوه في روايتهم عن شيخهم نافع [2] ، وبعض هؤلاء العلماء قد ألفوا كتباً كـ (الموطأ) كمحمد بن أبي ذئب ومعمر بن راشد وابن جريج . . . إلخ - فإن الباحث حينئذٍ يصل إلى درجة اليقين بأن مالكاً لم يخطئ في روايته عن نافع ولم يقع منه وهم- وبهذه الطريقة التي تقوم على المقابلة بين روايات التلاميذ عن شيخهم استطاع علماء الحديث معرفة ما قد يقع من خطأ ، وتحديد مصدره ، وهل هو من التلاميذ أو من الشيخ ، وإذا كان من التلاميذ فممن هو؟ وما الصواب؟ . . إلخ [3] .

إذا ثبت ذلك للباحث فليس أمامه إلا الشك في رواية نافع ، فقد يكون وقع منه خطأ غير مقصود في روايته عن الصحابي عبد الله بن عمر ؛ لأن وقوع الخطأ من الإنسان أمر محتمل ، ولكن هذا الاحتمال يتلاشى إذا وجد الباحث أن حال نافع هو كحال مالك فقد كان :

أ - من كبار علماء تلاميذ الصحابة في القرن الأول .

---

(١) انظر : طبقات ومراتب تلاميذ نافع في سير الأعلام (٥/ ٩٦) ، تهذيب الكمال للمزي (٢٩/ ٣٠٤) ، شرح علل الترمذي (٢/ ٦٦٧) .

(٢) انظر : التمييز للإمام مسلم (٢١٩-٢٢٠) حيث كشف خطأ مالك في حديث عن الزهري وذلك بمقارنة روايته برواية أقرانه الذين رووا عن الزهري .

(٣) التمييز لمسلم (١٧٠-١٧٢) ، إحكام الأحكام (١/ ٣٧) ، فتاوى ابن تيمية (٤٥-٤٦) .

ب - وكان من أعلم الناس بابن عمر ، وأحفظهم لأحاديثه وأقواله وآرائه الفقهية حتى إن سالم بن عبد الله بن عمر ، وهو من علماء المدينة الكبار ، كان يعترف لنافع بذلك ، ويقرّ بأنه أعلم وأحفظ منه في حديث أبيه عبد الله بن عمر[1] .

ج - وأنه لازم شيخه عبد الله بن عمر ثلاثين سنة ، وكان خادماً له ، وهي مدة طويلة كافية لأن يحفظ نافع فيها كل أحاديث وآراء شيخه ابن عمر .

د - وإذا أُضيف إلى ذلك ما ثبت بالأدلة التاريخية أن نافعاً كانت له صحيفة قد كتب فيها أحاديثه عن ابن عمر ، وكان العلماء يقرأون عليه هذه الصحيفة[2] ، ويأذن لهم بروايتها عنه [3] ، وكان قد نسخ منها نسخة أرسلها إلى بعض العلماء بعد أن طلب منه ذلك .

هـ - وإذا ثبت أيضاً أن تلاميذ ابن عمر الآخرين قد رووا هذه الأحاديث نفسها التي رواها نافع ، كسالم بن عبد الله بن عمر الذي كان يروي عن أبيه هذه الأحاديث التي يرويها نافع [4] ، وكسعيد بن جبير الذي كان يكتب أحاديث ابن عمر وغيرهم من التلاميذ ، فإنه ليس أمام الباحث إلا الاعتراف بصحة ما رواه مالك عن نافع وصحة ما رواه نافع عن ابن عمر ؛ لأن كلاً منهما قد شاركه جماعة من أصحابه ، ووافقوه في رواية هذه الأحاديث .

---

(١) انظر : الجرح والتعديل (٨/ ٤٥٢) ، شرح علل الترمذي (٢/ ٦٦٥) .

(٢) سير الأعلام (٥/ ٩٨ ، ٩٩) .

(٣) وممن كتب أحاديث نافع تلميذه المؤرخ موسى بن عُقبة كما في تاريخ بغداد (٦/ ٣٢٣) ولا تزال هناك مخطوطتان من نسخة وصحيفة نافع رواهما عبيد الله بن عمر وجويرية بن أسماء وهما في حوزة د .الأعظمي . انظر دراسات في الحديث النبوي (٢/ ٤٧١) .

(٤) انظر : سير الأعلام (٥/ ٩٨) ، شرح علل الترمذي (٢/ ٦٦٥) .

فلم يبق إلا ابن عمر ؛ إذ من الممكن أن يقع منه خطأ أو وهم في الرواية ، إلا أننا نجد أن هذا الاحتمال يصبح ضعيفاً جداً إذا علمنا ما يلي :

أ - أن ابن عمر كان من علماء الصحابة وحفاظهم باعتراف الصحابة له بذلك .

ب - وأنه كان من أشدهم تشبهاً بالنبي ﷺ ، وأكثرهم اتباعاً لكل ما يفعله النبي ﷺ ، حتى في الأمور الاعتيادية التي ليست من الشريعة ، التي كان النبي ﷺ يفعلها بصفته البشرية كالمشي والأكل . . . إلخ [1] .

ج - وأنه كانت له صحيفة وأوراق قد كتب فيها بعض الأحاديث .

د - وأن الأحاديث التي يرويها عن النبي ﷺ أكثرها يرويها صحابة آخرون كأبي هريرة وأنس وجابر وعائشة التي كانت تستدرك ما قد يقع أحياناً من الصحابة من الخطأ .

فإذا وجد الباحث أن حديثاً من الأحاديث التي يرويها ابن عمر قد رواه صحابي آخر أو أكثر عن النبي فإنه حينئذ ليس أمام الباحث إلا الاعتراف بصحة نسبة هذا الحديث للنبي ﷺ بعد توافر كل هذه الضمانات التي لا يشترطها المؤرخون فيما يعتمدون عليه من حوادث تاريخية مع أنها تفتقد إلى كثير من الضمانات التي وضعها واشترطها علماء الحديث لقبوله واعتماده .

مع العلم أن أكثر الأحاديث الصحيحة هي من هذا النوع حيث يرويها أكثر من صحابي - اثنان أو أكثر - ويرويها عن كل واحد منهم جماعة من تلاميذه ، بعضهم يكتب مباشرة ، وبعضهم يحفظ مباشرة [2] .

---

(١) انظر : سير الأعلام (٣/ ٢١٣) .

(٢) انظر : الأنوار الكاشفة (٨٠) ، (٨٢) ، وانظر أيضاً الدراسة التطبيقية التي قام بها د . الأعظمي =

٦ - أن المذاهب الفقهية على اختلاف آرائها في كثير من المسائل الفقهية لا تكاد تختلف أو تشكك في صحة الأحاديث التي يتفق علماء الحديث على صحتها ففقهاء الحنفية والمالكية والشافعية والحنبلية والظاهرية ، بل حتى الشيعة الزيدية متفقون على صحة الأحاديث التي اتفق على صحتها علماء الحديث ، كالأحاديث التي في (الموطأ) و (البخاري) و (مسلم) [١] ؛ ولهذا لا نجد أحداً من فقهاء هذه المذاهب يشكك في صحة ثبوت هذه الأحاديث عن النبي ﷺ حتى وإن لم يعملوا ببعض هذه الأحاديث فإنهم لا يدَّعون عدم صحتها ، بل يقولون أنها منسوخة بأحاديث صحيحة أخرى متأخرة عنها ، أو يقولون بأنها مؤوَّلة وليست على ظاهرها ، إلى غير ذلك من الأسباب المذكورة في كتب العلماء [٢] .

وقد قرأ محمد بن الحسن الشيباني - أحد أئمة الحنفية - ومحمد بن إدريس الشافعي على مالك (الموطأ) ، وقرأه أحمد بن حنبل على الشافعي ، وكان الشافعي يقول عن الموطأ (هو أصح كتاب بعد كتاب الله) [٣] .

فهؤلاء الأئمة الأربعة (محمد بن الحسن ومالك والشافعي وابن حنبل) مع اختلافهم في كثير من المسائل الفقهية فإنهم لا يختلفون في صحة الأحاديث التي

= علي (نسخة) سهيل بن أبي صالح في كتابه دراسات في الحديث النبوي (٢/ ٥٠١- ٥٨٥) .

(١) انظر : فتاوى ابن تيمية (٢٠/ ٣١٧) ، العواصم من القواصم (٢/ ٣٣٢) .

(٢) انظر : إحكام الأحكام (٢/ ١٢٨- ١٢٩) ، فتاوى ابن تيمية (١٩/ ١٩٨ - ١٩٩) .

(٣) انظر ما سبق (ص/ ٩٨) ، سير الأعلام (١٠/ ٧ ، ١١ ، ٥٤) في حفظ الشافعي للموطأ وقراءته على مالك ، وانظر أيضاً (الموطأ) - رواية محمد بن الحسن الشيباني - تحقيق / عبد الوهاب عبد اللطيف - ط ١٠ - المكتبة العلمية - القاهرة .

في (الموطأ) ، وإن اختلفوا في فهم معانيها ، وهذا هو موقف أتباعهم من الأحاديث التي اتفق أهل الحديث على صحتها في (البخاري) و (مسلم) ، ولا يوجد هناك سبب منطقي يدعو إلى اتفاق فقهاء هذه المذاهب الفقهية المختلفة على صحة هذه الأحاديث لو لم تكن صحيحة بالفعل ، مع العلم بأن هذه المذاهب نشأت وتطورت في أماكن مختلفة (المدينة ، الكوفة ، بغداد ، مصر) منذ القرن الهجري الثاني .

٧ - أن الأحاديث الصحيحة المتفق على صحتها بين الفقهاء كثيرة جداً ، وهي أكثر من أن يضطروا إلى اختلاق أحاديث مكذوبة أو أحاديث غير صحيحة[١] ، خاصة ، وأن فقهاء العراق من أصحاب أبي حنيفة وفقهاء الحجاز من أصحاب مالك يحتجون بالحديث المرسل[٢] ، وهو الذي يرويه أحد علماء القرن الأول أو الثاني عن النبي ﷺ مباشرة دون إسناد ، ويرون أن حذف الإسناد هو من باب الاختصار ، فإذا أرسل أحد العلماء الكبار ونسب إلى الرسول ﷺ قولاً أو فعلاً فإنه لا يفعل ذلك إلا إذا كان الحديث قد ثبت عن النبي ﷺ في نظره ؛ لأنه قد يسمعه من جماعة من شيوخه فإذا اطمأن بأنه ثابت عن النبي ﷺ أرسله وحذف الواسطة اختصاراً . بل إن بعضهم يرى أن المرسل أقوى وأصح من المسند المتصل ؛ لأن العالم إذا أرسل وحذف الإسناد كان كمن تكفل وضمن صحة الحديث ، إما إذا ذكر الإسناد فإنه كمن يبرأ من عهدته ، ويحيل على رجال الإسناد ويحملهم مسؤولية ما رووا[٣] .

---

(١) مقدمة صحيح مسلم (١/ ٢٨) .

(٢) الفصول للجصاص (٣/ ١٤٥) ، البحر المحيط للزركشي (٤/ ٤٠٣ - ٤٠٨) .

(٣) الفصول للجصاص (٣/ ١٤٩) ، (٣/ ١٨٩) .

فإذا كان الأمر كذلك فما الذي يدعو الفقهاء إلى تركيب الأسانيد واختلاقها ما دام المرسل عندهم حجة ، ودليلاً بل وأقوى وأصح- في نظر بعضهم- من الحديث الذي فيه إسناد ؟ ! .

٨ - أن هذه الفرضية قد تكون مقبولة لو كان الخلاف في القضايا الفقهية كبيراً يستدعي مثل هذا الاختلاق والتركيب للأسانيد ، والعزو إلى المراجع العليا للاحتجاج ، غير أن الواقع خلاف ذلك ؛ إذ أكثر مسائل الفقه هي قضايا مجمع عليها بين الفقهاء ؛ ولهذا قال ابن تيمية : (الفقه إنما وقع الخلاف فيه في المسائل الدقيقة ، وأما الجليل فلا يتنازعون فيه)[١] .

وقال الزركشي : (مسائل الإجماع أكثر من عشرين ألف مسألة ، ولها من الفروع التي يقع الاتفاق منها وعليها ، وهي صادرة عن مسائل الإجماع أكثر من مائة ألف مسألة ، ومسائل الخلاف نحو ألف مسألة) [٢] .

كما ذكر أيضاً أن أكثر هذه المسائل الخلافية يسوغ ويجوز فيها الاختلاف ، ولا يُعاب على من قال بأحد القولين ؛ لأنها قضايا اجتهادية ، خاصة وقد ثبت عن أئمة المذاهب أنهم كانوا يأمرون تلاميذهم باتباع الدليل وأن لا يقلدوهم[٣] ، ولهذا لم يظهر التعصب المذهبي إلا بعد عصر هؤلاء الأئمة وبعد عصر تلاميذهم المجتهدين أي : بعد القرن الثالث ، وبعد تدوين جميع السنة والأحاديث النبوية ، فلم يعد هناك مجال لاختلاق الأسانيد وتركيبها ، لأن المذاهب الفقهية قد استقرت من

---

(١) فتاوى ابن تيمية (١٩/ ٢٨٤) .

(٢) البحر المحيط (٤/ ٤٣٩) .

(٣) فتاوى ابن تيمية (٢٠/ ١٠) .

جهة ، والأحاديث والسنن قد تم تدوينها كلها من جهةٍ أخرى .

ومما يؤكد ذلك هو كثرة مخالفة كثير من تلاميذ هؤلاء الأئمة لهم واختيارهم في كثير من المسائل أقوال الأئمة الآخرين إيماناً منهم بمبدأ الاجتهاد واتباع الدليل والسنة[1] .

٩ - ثم على فرض صحة هذه الدعوى ، وعلى فرض أنه لا توجد هناك أحاديث صحيحة عن النبي ﷺ ، فإن أقوال وفتاوى الصحابة وآراءهم الفقهية وتفسيرهم وفهمهم لنصوص القرآن حجة كافية عند الفقهاء ؛ لأنهم تعلموا على يد الرسول ، وشاهدوا تطبيق الرسول ﷺ للشريعة ، فهم أعلم الناس بالرسول ﷺ وبالقرآن ، وأقوالهم كثيرة جداً ، حتى قال أحمد بن حنبل : (ما من مسألة إلا وتكلم الصحابة فيها أو في نظائرها) [2] .

وكما احتج الفقهاء بإجماع الصحابة كذلك احتجوا بقول الصحابي الواحد إذا لم يخالفه صحابي آخر [3] .

فليس هناك داع لاختلاق الأسانيد وتركيبها إلا إذا افترضنا أيضاً أنه لا يثبت عن الصحابة شيء ، حتى آراؤهم الفقهية ، وهذه مكابرة لا يستطيع أحدٌ ادِّعاءها ، ولو لم يكن هناك إلا فقه وتفسير ابن عباس (ت ٦٨هـ)- ابن عم النبي ﷺ - لكان كافياً ، وقد كان عالماً كبيراً ، وكان الصحابة يرجعون إليه في تفسير القرآن [4] ،

---

(١) فتاوى ابن تيمية (٢٠/ ١١) .

(٢) فتاوى ابن تيمية (١٩/ ٢٨٥) .

(٣) انظر : الفصول للجصاص (٣/ ٣٦١) .

(٤) انظر : فتح الباري (٨/ ٩٩) ، الإصابة (٢/ ٣٣٠) ، تذكرة الحفاظ (١/ ٣٧) .

وكان عبد الله بن مسعود يشهد له بالعلم بالتفسير [1] ، كما كان ابن عباس أعلم الناس بقضاء النبي ﷺ وقضاء أبي بكر وعمر وعثمان وعلي [2] ، وكان فقيهاً عظيماً ، إذا خالفه أحد من الصحابة في قضية فقهية أخذ يجادله فيها حتى يقنعه برأيه [3] ، وكذلك كان أحد حفّاظ الحديث والسنة ، حتى إنه كان يسأل ثلاثين صحابياً من كبار الصحابة عن المسألة والحديث الواحد ليتأكد من صحته عن النبي ﷺ [4] .

ولهذا كانوا يسمونه بالحَبْر والبَحْر لغزارة علمه ؛ لأنه كان جامعاً بين علم التفسير والحديث والفقه والقضاء ، وقد بلغ عدد تلاميذه المشهورين نحو (٢٠٠) مائتي عالم [5] ، أصبحوا بعده أئمة عصرهم ، وكان يلقي دروسه في المسجد الحرام بمكة ، ويملي على تلاميذه وهم يكتبون ، وكانوا في آخر حياته يقرؤون هم عليه كتبه وهو يصحح لهم [6] ، وقد بلغت فتاويه الفقهية نحو عشرين مجلداً [7] .

وقد قال المؤرخ الكبير موسى بن عقبة -وهو من تلاميذ تلاميذ ابن عباس- : (وضع عندنا كُريب حِمْلَ بعيرٍ من كتب ابن عباس) [8] .

---

(١) سير الأعلام (٣/ ٣٤٧) .

(٢) سير الأعلام (٣/ ٣٥٠) ، مقدمة صحيح مسلم (١/ ١٣) .

(٣) سير الأعلام (٣/ ٣٥١) .

(٤) سير الأعلام (٣/ ٣٤٤) .

(٥) سير الأعلام (٣/ ٣٣٣) .

(٦) سير الأعلام (٣/ ٣٥٤) .

(٧) إحكام الأحكام (٥/ ٩٢) ، سير الأعلام (٣/ ٣٥٨) .

(٨) انظر : سير الأعلام (٤/ ٤٨٠) ، وفتاوى ابن تيمية (٢٠/ ٣٢٠- ٣٢٥) .

فإذا ثبت ذلك كله بما لا مجال للشك فيه ، وإذا افترضنا أنه لم يثبت عن النبي ﷺ ولا عن الصحابة الآخرين أي حديث ، أو رأي فقهي ، أو حكم قضائي ، فإن ما ثبت عن ابن عباس وحده من آراء فقهية وتفسير للقرآن كاف لأنه لا يخرج عن كونه مأخوذاً عن النبي ﷺ أو كبار أصحابه ؛ لأنهم المصدر الذي أخذ عنه ابن عباس كل هذه العلوم ، فلو افترضنا جدلاً أن ابن عباس لم يعز ولم ينسب شيئاً مما قاله وأفتى به للنبي ﷺ أو الصحابة الآخرين لكان المتبادر للذهن أنه إنما أخذ هذه العلوم الشرعية من النبي ﷺ أو كبار أصحابه ؛ لأنه لم يدرس ولم يتعلم إلا على أيديهم ، وهو من أعلم الناس بهم وبآرائهم الفقهية ، والقضائية ، فلو لم يكن هناك واسطة بين النبي ﷺ وأصحابه ، وأتباعهم من جهة أخرى إلا ابن عباس لكفى ، فكيف وهناك مئات بل آلاف الصحابة الذين انتشروا في كل مكان حتى إن مدينة واحدة كالكوفة كان فيها من علماء الصحابة الكبار ثلاثمائة صحابي ، عنهم أخذ أهل الكوفة القرآن والسنة والفقه [1] ، وليس عند هؤلاء الصحابة شيء يعلمونه لأتباعهم إلا ما تعلموه من النبي ﷺ .

وأخيراً فإن آراء (جولدتسيهر) و (شاخت) و (روبسون) حول السنة يمكن قبولها لو استطاعوا إقامة الأدلة والبراهين القطعية اليقينية على صحة هذه الآراء ، فأما ما دامت مجرد تخمينات وظنون ، وما دام لم يوجد أحد من مؤرخي تلك الفترة قد أشار إلى شيء مما ذكروه ، وما دام بين أيدينا مئات النصوص والأدلة التاريخية في عشرات المصادر والمراجع تثبت وجود كتب في الحديث والسنة منذ القرن الأول الهجري ، فليس أمام الباحث الموضوعي إلا الاعتراف بخطأ النتائج التي

(١) انظر الفصول للجصاص (٣/ ٣٢٣) .

توصل إليها أصحاب هذه الآراء ، والالتزام بما أكده المؤرخون الذين ذكروا كثيراً من هذه الكتب والصحف ، وكذلك بما نقله منها علماء الحديث الذين أدخلوها في كتبهم أو اقتبسوا منها ، التي لا يزال بعضها مخطوطاً إلى اليوم .

الفصل الثالث
كتب (أحاديث الأحكام)
ومراحل تطورها

كتب (أحاديث الأحكام)

ومراحل تطورها

كتب أحاديث الأحكام هي الكتب التي اعتنت بجمع الأحاديث النبوية الخاصة بالفقه الإسلامي التي يحتاجها الفقهاء لاستنباط الأحكام الشرعية ، وقد حاول المستشرقون إثارة الشبه حول أحاديث الفقه على وجه الخصوص للوصول إلى إثبات دعواهم أن الفقه الإسلام لا يقوم على أدلة صحيحة ثابتة عن النبي ﷺ ؛ ولهذا كان لابد من تتبع مراحل ظهور هذا النوع من التأليف في هذا الفن الحديثي لإثبات بطلان هذه الدعوى ، كما أثبتنا بطلان شبهاتهم حول السنة على وجه العموم في الفصلين الأولين .

هذا ولم يقف الباحث على نصٍّ تاريخي يحدد أو يشير إلى أول من ألف كتاباً خاصاً في (أحاديث الأحكام) ، وهي الأحاديث الخاصة بأدلة الفقه الإسلامي غير أنه يمكن القول بأن الصحابي عبد الله بن عمرو هو أول من اعتنى بجمع وكتابة هذه الأحاديث في صحيفته (الصادقة)[1] ، وقد قال ابن تيمية عن هذه الصحيفة التي كانت عند عمرو بن شعيب[2]-حفيد الصحابي عبد الله بن عمرو- : «كان في نسخة عمرو بن شعيب من الأحاديث الفقهية التي فيها مقدرات ما احتاج إليها علماء الإسلام»[3] .

---

(١) انظر ما سبق (ص/ ٦٧) .

(٢) انظر ما سبق (ص/ ٣٦) .

(٣) مجموع فتاوى ابن تيمية (١٨/ ٨-٩) .

وهذا واضح جداً كما يتبين من مراجعة المصادر الحديثية كمسند أحمد أو المصنَّف أو السنن التي تضمنت واشتملت على أحاديث هذه الصحيفة [١] .

ويظهر أن القاضي عامر الشعبي (٣٠-١٠٦هـ)-وهو من تلاميذ الصحابة[٢] كانت له عناية بجمع أحاديث الأحكام في كتاب واحد ، وهذا ما يُفهم من قول تلميذه عاصم : (عرضنا على الشعبي أحاديث الفقه فأجازها) [٣] ، فهذا نص صريح على أن تلاميذ الشعبي كانوا يقرؤون عليه كتاباً خاصاً في (أحاديث الفقه) ، وكان يأذن- بعد ذلك- لهم برواية هذه الأحاديث عنه .

وهذا لا يعني أن باقي العلماء لم يكونوا يعرفون هذه الأحاديث ، لأنه لا يمكن لأحد-أصلاً- أن يصبح فقيهاً أو قاضياً إلا إذا كان عالماً بـ (أحاديث الأحكام)[٤] ، وقد قال الشافعي (ت ٢٠٥هـ) : (أصول الأحكام نيف وخمس مائة حديث كلها عند مالك إلا ثلاثين حديثاً ، وكلها عند ابن عيينة إلا ستة أحاديث)[٥] .

ولا شك أن (موطأ) مالك هو شرح لهذه الأحاديث الفقهية ، وهو كتابٌ جامعٌ بين الحديث والفقه ، وهو يتضمن أكثر من خمسمائة حديث فقهي[٦] ، كما أن

---

(١) انظر أطراف المسند لابن حجر (٤/ ٢٦-٥٣) .

(٢) انظر ما سبق (ص٦٩/) .

(٣) المعرفة والتاريخ (٢/ ٨٢٦) .

(٤) انظر البحر المحيط للزركشي (٦/ ٢٠٠) والفصول في الأصول للجصاص (٤/ ٢٧٣) .

(٥) سير الأعلام (٨/ ٤٥٧ ، ٤٥٩) ومعنى (أصول الأحكام) أي الأحاديث الرئيسية التي يقوم عليها الفقه الإسلامي ولا ينفي ذلك وجود أحاديث فرعية هي عبارة عن زيادة بيان وتفصيل أو تكرار لما في الأحاديث الرئيسية التي سماها الشافعي بـ (أصول الأحكام) .

(٦) انظر : فضل الموطأ : محمد بن علوي بن عباس (ص/ ٣٥)- الطبعة الأولى- ١٩٧٨م- دار السعادة - مصر .

الأحاديث الفقهية التي كانت عند سفيان بن عيينة هي نحو هذا العدد ، وهي في (مسند) الحميدي الذي هو في الحقيقة كتاب سفيان كان يمليه على تلميذه الحميدي[1] . كما كتب أحمد بن حنبل أحاديث شيخه سفيان بن عيينة ورواها في مسنده ، وكذلك فعل الشافعي الذي كان من أجل تلاميذ مالك وسفيان بن عيينة ، وقد درس عليهما ، وحفظ كتبهما ، وقرأها عليهما عندما كان في الحجاز[2] ، ولهذا كان خبيراً بعدد أحاديث الفقه عند كل واحد منهما ، وقد روى عنهما هذه الأحاديث في كتابه (الأم) ومع هذا كله لم يؤلّف ولَم يجمع مالك ولا سفيان ولا الشافعي -نفسه- كتاباً خاصاً في أحاديث الأحكام ، ولعل السبب في ذلك يعود إلى عدم حاجتهم لمثل هذه الكتب الخاصة في هذا الموضوع ، لأن كتبهم كانت عامة تضم إلى جانب أحاديث الأحكام أحاديث أخرى في الآداب أو السير أو التفسير أو العقيدة ، كما أنها تتضمن شرحاً لمعاني هذه الأحاديث ، مما يجعلها في دائرة كتب الفقه لا دائرة كتب الحديث .

ولم تظهر الحاجة للتأليف الخاص في هذا الموضوع إلا بعد القرن الهجري الثاني ، حيث بدأ ظهور كتب خاصة بأحاديث الأحكام وأدلة الفقه مرتبة على الأبواب الفقهية .

هذا ويمكن اعتبار كتاب (المنتقى في الأحكام)[3] ، للحافظ عبد الله بن علي ابن الجارود (٢٣٠-٣٠٧هـ) من أوائل كتب أحاديث الأحكام الخاصة بأحاديث

---

(١) انظر : مسند الحميدي .

(٢) انظر : سير الأعلام (٨/ ٤٥٧-٤٥٩) .

(٣) تذكرة الحفاظ (٣/ ٧٩٤) .

الفقه ، وقد قال عنه الذهبي : (مجلد واحد في الأحكام ، لا ينزل فيه عن رتبة الحسن أبداً ، إلا في النادر ، في أحاديث يختلف فيها اجتهاد النقاد) [1] ؛ ولهذا سماه (المنتقى) ، ويبلغ عدد أحاديثه (١١١٤) حديثاً ، مرتبة على الأبواب الفقهية ، يبدأ بالطهارة ، ثم الصلاة ، وينتهي بالفيء والخراج .

وهو يروي هذه الأحاديث بالأسانيد عن شيوخه ، وهو من تلاميذ تلاميذ مالك بن أنس والشافعي وأحمد بن حنبل ، وكتابه مطبوع ومحقق [2] .

ولعل هذا الكتاب هو الذي مهد الطريق لتطور التأليف في كتب (الأحكام) الخاصة بالأدلة ، فقد كان مشتهراً بالأندلس منذ أواخر القرن الهجري الثالث ، مما دعا الحافظ قاسم بن أصبغ (٢٥٠-٣٤٠هـ) محدّث وفقيه قرطبة إلى تأليف كتاب بعنوان (المنتقى) على نحو كتاب ابن الجارود ، خاص بأحاديث الأحكام ، وعلى نفس ترتيبه وطريقته [3] ، حيث يروي الأحاديث بأسانيده مرتبة على الأبواب الفقهية .

وقد كانت كتب قاسم بن أصبغ من أشهر المؤلفات في الأندلس منذ القرن الهجري الرابع ، وقد استفاد منها كبار العلماء كابن عبد البر (٣٦٨-٤٦٣هـ) وابن حزم (٣٨٤-٤٥٦هـ) وغيرهم [4] ، مما سيمهد الطريق لظهور مؤلفات عبد الحق

---

(١) سير الأعلام (١٤/ ٢٣٩) .

(٢) انظر : غوث المكدود بتخريج منتقى ابن الجارود - لأبي إسحاق الحويني- ط الأولى- ١٩٨٨م- الكتاب العربي- بيروت .

(٣) الرسالة المستطرفة (٢٥) .

(٤) سير الأعلام (١٥/ ٤٧٣) .

الأشبيلي الأندلسي (الأحكام الكبرى) و (الأحكام الوسطى) و (الأحكام الصغرى)- كما سيأتي شرحه- متأثراً بطريقة القاسم بن أصبغ وابن الجارود ومطوِّراً ومهذباً لها .

هذا وفي الفترة التي ظهر فيها كتاب القاسم بن أصبغ (المنتقى) في الأندلس ظهر في مصر كتاب آخر في (الأحكام) بعنوان (المنتقى) للحافظ سعيد بن عثمان ابن السكن البغدادي (٢٩٤-٣٥٣هـ) ، نزيل مصر ، وبها تُوفي ، وفيها اشتهرت كتبه [١] ، وكتابه (صحيح المنتقى) مرتب على الأبواب الفقهية وهو خاص بالأحكام ، غير أنه حذف منه الأسانيد ، واقتصر فيه على النصوص والأدلة الفقهية التي أجمع عليها الفقهاء ، أو احتج بها بعضهم [٢] .

ثم تطور التأليف في هذا الفن بعد القرن الرابع ، وأصبح التأليف أكثر شمولية ، وأكثر اعتماداً على المصادر الحديثية الرئيسية ، وقد جمع وألف العلماء مادة كتب (أحاديث الأحكام) في هذه الفترة من كتب السنة المشهورة كصحيح البخاري ، وصحيح مسلم ، وسنن أبي داود ، والترمذي ، وابن ماجة ، والنسائي ، ومسند أحمد . . . إلخ .

ومع أن مؤلفي كتب (أحاديث الأحكام) في هذه المرحلة من مدارس فقهية مختلفة فإن هذه الكتب قد أصبحت مصادر تعليمية مهمة يحفظها الطلاب عن ظهر قلب ، ويدرسها ويشرحها كثير من الفقهاء على اختلاف مذاهبهم الفقهية ؛ لأن مصادرها الرئيسة هي في الأصل مصادر مشتركة بين جميع المذاهب ، فالجميع

(١) سير الأعلام (١٦/ ١١٧) .

(٢) الرسالة المستطرفة (٢٥) .

يعتمد على (الصحيحين) و (السنن الأربعة) و (مسند أحمد) . . . إلخ ؛ ولأن كثيراً من (أحاديث الأحكام) هي أدلة متفق عليها بين جميع المذاهب الفقهية وإن اختلفوا في كيفية الاستدلال بها ، كما هو الحال في (آيات الأحكام) ، فكما أنه لا خلاف في كونها أدلة ومصدراً للتشريع عند جميع الفقهاء ، وإن كانوا يختلفون في تفسير الآيات وفهم معانيها وكيفية الاستدلال بها ، فكذلك الحال مع الأحاديث الصحيحة ، تماماً كاختلاف رجال القانون ورجال القضاء في تفسير وفهم النص القانوني ، أو المادة الدستورية ، مع أنهم متفقون على مرجعيتها ولزوم العمل بها وإن اختلفت آراؤهم في فهمها .

هذا وقد قصد مؤلفو كتب (أحاديث الأحكام) بعد القرن الرابع أن يختصروا الوقت والجهد على المتخصصين بالفقه ، ليحفظوا هذه الكتب ؛ ولهذا تفننوا في اختصارها بحذف الأسانيد ، وحذف المكرر ، وحذف كل كلام متصل بالأحاديث لا تعلق له بالحكم الفقهي .

وهذه نبذة تاريخية عن كتب (أحاديث الأحكام) في هذه المرحلة ، وأشهر هذه الكتب[1] :

١ - (الأحكام الشرعية) للحافظ محمد بن عبد الحق الأشبيلي (ت ٥٨١هـ) ، وهي ثلاثة كتب كبرى ، ووسطى ، وصغرى[2] مختصرة ، وقد ألف أولاً (الكبرى) ، وذكر فيها أسانيد وروايات كل حديث بأسانيد أصحاب المراجع التي نقل عنها ،

---

(١) انظر : (الرسالة المستطرفة) للكتاني (١٧٨-١٨٠) ، و (أصول التخريج) د . الطحان (١٢٤) .

(٢) انظر : مقدمة الباحث خالد العنبري لـ (الأحكام الشرعية الصغرى) (١/ ٥٣-٦٢) ، و (سير أعلام النبلاء) للذهبي (٢١/ ١٩٩) .

ثم اختصرها بـ (الوسطى) ، فحذف الأسانيد ، وحذف بعض الأحاديث والروايات ، كما حذف بعض كلامه وشرحه [1] .

ثم اختصر (الوسطى) في (الصغرى) حيث حذف الأحاديث الضعيفة ، واقتصر على الأحاديث الصحيحة حيث قال في مقدمة (الصغرى) : (تخيرتها صحيحة الإسناد ، معروفة عند النقاد ، قد نقلها الأثبات ، وتداولها الثقات ، أخرجتها من كتب الأئمة ، وهداة الأمة . .) [2] .

وقد ذكر في آخر مقدمته الهدف من هذا الاختصار ، وأنه لتسهل هذه الأحاديث على من أراد حفظها ، وتقرب على من أراد التفقه فيها ، والنظر في معانيها [3] .

ويمكن اعتبار عبد الحق الإشبيلي الأندلسي أول من ألف في هذا الفن* وهو أيضاً الذي طوره وهذبه باختصاره للكبرى ثم للوسطى ، حيث أصبحت (الصغرى) نموذجاً ينسج العلماء على منواله . هذا وما زالت (الأحكام الكبرى) مخطوطة ، ومنها نسخة في دار الكتب المصرية (٢٩ حديث) [4] .

---

(١) مقدمة خالد العنبري (١/ ٥٥) .

(٢) الأحكام الشرعية الصغرى (١/ ٧١) .

(٣) نفس المصدر (١/ ٧٢) .

* سبقه شيخه الفقيه أحمد بن أبي مروان إلى التأليف في هذا الفن ، وقد كان فقيهاً ظاهرياً ، وحافظاً محدثاً كبيراً ، وألف (المنتخب المنتقى) وعليه بنى عبد الحق الأشبيلي كتابه (الأحكام) ، وكان تلمذه ، وقد توفى بالأندلس سنة (٥٤٩هـ) انظر : السير للذهبي (٢٠/ ٢٤٩) ، (٢١/ ١٩٩) .

(٤) وانظر المصدر السابق (١/ ٥٤) ، وبركلمان (٦/ ٢٧٩) .

أما (الأحكام الوسطى) فلها نُسخ كثيرة في عدة أماكن : في المكتبة الظاهرية بدمشق ، والخديوية بمصر ، والخزانة العامة والملكية بالرباط ، وبخزانة القرويين بفاس المغرب [1] .

وأما (الأحكام الصغرى) فقد تم طبعها في مجلدين [2] .

وعبد الحق الأشبيلي ، وإن كان فقيهاً على مذهب الإمام مالك [3] ، فإن كتابه (الأحكام) جامع لأدلة الفقه عامة دون تقيد بمذهب معين ، فقد كان من كبار علماء الحديث الذين لا يتعصبون لمذاهبهم الفقهية ، بل يتبعون الحديث الصحيح [4] .

وقد شرح كتابه (الأحكام الشرعية الصغرى) جماعة من العلماء منهم [5] :

(أ) محمد بن أحمد بن مرزوق التلمساني المالكي (ت ٧٨١هـ) .

(ب) محمد بن عمر بن المرحل الشافعي (ت ٧١٦هـ) .

(ج) عبد العزيز بن إبراهيم بن بزيزة (ت ٦٦٢هـ) .

(د) عبد العزيز بن خلف بن إدريس السلمي الشاطبي (ت ٦٦٢هـ) .

٢ - (الأحكام الكبرى) و (عمدة الأحكام) للحافظ عبد الغني بن عبد الواحد المقدسي الحنبلي (ت ٦٠٠هـ) .

---

(١) انظر بركلمان (٦/ ٢٧٩) ، ومقدمة العنبري عن (الأحكام الصغرى) (١/ ٥٨) ، والشرح والتعليقات لعبد الرحمن بن عقيل الظاهري (١٣٠-١٣٣) .

(٢) تحقيق الهليس وإشراف العنبري ـ ط ١ ـ ١٩٩٣ ـ مكتبة ابن تيمية .

(٣) الديباج المذهب لابن فرحون (١٧٥) .

(٤) انظر مقدمة العنبري (للأحكام الصغرى) (١/ ٣٣) .

(٥) انظر المصدر السابق (١/ ٦٠) .

قال عنه الذهبي : (صاحب « الأحكام الكبرى» ، و «الصغرى») [1] ، وقصد بـ (الصغرى) كتابه المشهور بـ (عمدة الأحكام) ، وهو مطبوع متداول[2] ، اقتصر فيه على أحاديث الأحكام المتفق عليها بين البخاري ومسلم على سبيل الاختصار ؛ إذ بلغ عدد أحاديثه نحو (٤٣٠) حديثاً فقط مرتبة على الأبواب الفقهية ، وقد حذف أسانيدها ، واكتفى بذكر اسم الصحابي في أول الحديث ، وأحياناً يشرح بعض الألفاظ الغريبة ، ويذكر بعض الروايات التي توضّح المراد دون إطالة ، ويظهر أن (عمدة الأحكام) مختصر من (الكبرى) ، وهو أيضاً بلا أسانيد واسمه (الأحكام على أبواب الفقه)[3] ، وهو في حكم المفقود ، ويحتمل أنه تأثر خُطا الأشبيلي ، واتبع طريقته . وقد اعتنى العلماء عناية كبيرة بـ (عمدة الأحكام) ، فقد شرحه كل من[4] :

أ - ابن دقيق العيد (ت ٧٠٢هـ) في كتابه (إحكام الأحكام) ، وهو مطبوع متداول .

ب - عمر بن علي الفاكهاني (ت ٧٣٤هـ) في كتابه (رياض الأفهام في شرح عمدة الأحكام) .

ج - محمد بن أحمد بن مرزوق التلمساني المالكي (ت ٧٨١هـ) الذي شرحه في كتابه (تيسير المرام في شرح عمدة الأحكام) .

د - عمر بن علي بن الملقن الشافعي (ت ٨٠٤هـ) ، شرحه في كتابه (الإعلام بفوائد

---

(١) سير أعلام النبلاء (٢١/ ٤٤٤) .

(٢) سير أعلام النبلاء (٢١/ ٤٤٤) .

(٣) انظر مقدمة أحمد شاكر لـ (إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام) (١/ ٤٦) .

(٤) انظر مقدمة عبد القادر الأرنؤوط لـ (عمدة الأحكام) (١٠) ، والرسالة المستطرفة (١٨٠) .

عمدة الأحكام)[1] .

هـ - محمد بن يعقوب الفيروز آبادي الشافعي (ت ٨١٧هـ) شرحه في (عدة الحكام) .

و - أحمد بن عبد الله العامري الغزي الدمشقي (ت ٨٢٢هـ) ، وأكمله ابنه محمد ابن أحمد الغزي (ت ٨٦٤هـ) .

ر - محمد السفاريني الحنبلي (ت ١١٨٨هـ) .

ك - عبد القادر بن بدران (ت ١٣٤٦هـ) في كتابه (موارد الأفهام) .

٣ - «الأحكام الكبرى» و «المنتقى من أحاديث الأحكام» كلاهما للمجد عبدالسلام ابن تيمية الحرَّاني الحنبلي (ت ٦٥٣هـ) . وكتابه (المنتقى) مشهور ومتداول مطبوع ، وقد انتقاه من كتابه (الأحكام الكبرى)[2] ، وبلغت أحاديث (المنتقى) (٥٠٢٩) حديثاً[3] ، مرتبة على الأبواب الفقهية . وهو أكبر كتاب مطبوع في أحاديث الأحكام : (يشتمل على جملة من الأحاديث النبوية التي ترجع أصول الأحكام إليها ، ويعتمد علماء الإسلام عليها)[4] . وقد استخرجها من الكتب السبعة والدارقطني والبيهقي وغيرها من المصادر الأصلية للسنة ، إلا أنه حذف أسانيدها ، وقد بثَّ فيه آراءه الفقهية في مواطن كثيرة ، وقام بشرح (المنتقى)

---

(١) منه في المكتبة الظاهرية نسخة برقم (٥٣٣٧) ، وبالمكتبة المركزية بجامعة أم القرى تحت رقم (٢١٦٠-٢١٦٤) ، وانظر (كشف الظنون) (١٠٣) ومقدمة محقق (تحفة المحتاج) لابن الملقن (١/ ٧٠) .

(٢) ذيل طبقات الحنابلة (٢/ ٢٥٢) .

(٣) انظر المنتقى من أخبار المصطفى ـ تحقيق محمد حامد الفقي .

(٤) المصدر السابق (١/ ٣) .

جماعة من كبار العلماء منهم[1] :

أ - محمد بن أحمد بن عبد الهادي الحنبلي (ت ٧٤٤هـ) .

ب - أحمد بن المحسن بن قاضي الجبل الحنبلي (ت ٧١هـ) ولم يكتمل .

ج - عمر بن علي بن الملقن (ت ٨٠٤هـ) ولم يكمله .

د - محمد بن علي الشوكاني اليمني (ت ١٢٥٠هـ) في كتابه (نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار) ، وهو مطبوع .

٤ - (الخلاصة في أحاديث الأحكام)[2] لأبي زكريا يحيى بن شرف النووي الشافعي الدمشقي ، ويسمى أيضاً بـ (خلاصة الأحكام في مهمات السنن وقواعد الإسلام) .

٥ - (الإمام بأحاديث الأحكام) و (الإلمام بأحاديث الأحكام) ، كلاهما لتقي الدين محمد بن علي بن دقيق العيد المالكي الشافعي (ت ٧٠٢هـ) .

وقد اختصر (الإلمام) من كتابه (الإمام)[3] ، قال حاجي خليفة : (جمع فيه متون الأحاديث المتعلقة بالأحكام مجردة عن الأسانيد)[4] . وتبلغ أحاديث (الإلمام) (١٤٧١) حديثاً وهو مطبوع ،وقد قال في مقدمة هذا الكتاب : (وشرطي فيه ألا أورد إلا حديث من وثقه إمام من مُزكِّي رواة الأخبار ، وكان صحيحاً على طريقة أهل الحديث الحفاظ ، أو أئمة الفقه النظّار) .

---

(١) المصدر السابق مقدمة المحقق (ص/ ت) .

(٢) منه نسخة خطية بدار الكتب المصرية برقم (٢٠٩) ، ويقع في (١٣٤) ورقة . وانظر (كشف الظنون) (١/ ٧١٧) .

(٣) الرسالة المستطرفة (١٨٠) ، وانظر : تذكر الحفاظ (٤/ ١٤٨٢) .

(٤) كشف الظنون (١/ ١٥٨) .

وقد شرح بعضه ولم يكمله ، وقيل : إنه أكمله ، ولم يوجد بعد وفاته إلا بعضه[1] . قال الكتاني : (شرح بعضاً من المختصر شرحاً عظيماً ، برع فيه سماه (الإمام في شرح الإلمام) [2] .

وشرحه أيضاً محمد بن ناصر الدين الدمشقي (ت ٨٤٢هـ) [3] .

٦ - (الأحكام الكبرى) و (المحرَّر في الأحكام) [4] . كلاهما للحافظ محمد بن أحمد بن عبد الهادي المقدسي الحنبلي (ت ٧٤٤هـ) .

و(المحرر) مطبوع ، ويبلغ عدد أحاديثه (١٣٠٤) حديثاً مرتبة على الأبواب الفقهية ، قال في مقدمته : (هذا مختصر يشتمل على جملة من الأحاديث النبوية في الأحكام الشرعية ، انتخبته من كتب الأئمة المشهورين والحفاظ المعتمدين كـ (مسند) الإمام أحمد بن حنبل ، و (صحيحي) البخاري ومسلم . . . .) [5] .

وقد أثنى على كتابه هذا الحافظُ ابن حجر ، فقال : (جوَّده جداً) [6] . غير أنه عدَّه اختصاراً لكتاب (الإلمام) لابن دقيق العيد ، وكذا قال السيوطي وسماه : (المحرر في اختصار الإلمام) [7] ، وكذلك تابعهما على هذا القول حاجي خليفة

---

(١) المصدر السابق .

(٢) الرسالة المستطرفة (١٨٠) ، وتذكرة الحفاظ (٤/ ١٤٨٢) ويقوم أحد الطلبة بتحقيقه الآن لنيل درجة الدكتوراه بجامعة الإمام محمد بن سعود في الرياض .

(٣) كشف الظنون (١/ ١٥٨) .

(٤) ذيل طبقات الحنابلة (٢/ ٤٣٧) ، والدر المنضد (٤٤) وحاشيته .

(٥) المحرر (١/ ٧٩) تحقيق يوسف المرعشلي .

(٦) الدرر الكامنة (٣/ ٣٣٢) .

(٧) طبقات الحفاظ (٥٢٥) .

(ت١٠٦٧هـ) [١] ، وعده من مختصرات (الإلمام) ، وكذا قال الشوكاني [٢] ، ونقل هذا القول عن الذهبي ، ولكن ابن عبد الهادي لم يذكر في مقدمة كتابه شيئاً من ذلك ، بل ذكر أنه انتخبه : (من كتب الأئمة المشهورين . .إلخ) . وهذا نص صريح من المؤلف ينفي قول من قال بأنه مختصر من (الإلمام) ، وكذلك نص ابن عبد الهادي على أنه رتبه على ترتيب بعض فقهاء زمانه [٣] . ولو كان مختصراً (للإلمام) لسار فيه على طريقة ابن دقيق العيد والتزم ترتيبه كما هي العادة في المختصرات ، ثم إن عدد الأحاديث وحجم الكتابين متقارب جداً ، ولو كان مختصراً لكان ثلث أو نصف (الإلمام) .

كل هذا يؤكد أن كتاب (المحرر) هو من جمع وانتخاب ابن عبد الهادي نفسه من المصادر الأصلية للسنة كما قال هو في مقدمة كتابه . وأما كتابه (الأحكام الكبرى) فليس هناك معلومات كافية عنه ، فقد قال ابن رجب عنها (مرتبة على أحكام الحافظ الضياء) [٤] ، وقال السيوطي : (والأحكام في الفقه)[٥] ، فيحتمل أن يكون من كتب (أحاديث الأحكام) ، وهو الذي يظهر من مؤلفات ابن عبد الهادي ؛ إذ أكثرها في علم الحديث ، ويحتمل أن يكون من كتب الفقه ، كما قال السيوطي . ومعلوم أن كتب أحاديث الأحكام موضوعة من أجل الفقه ، فلعل السيوطي أراد هذا المعنى في قوله : (في الفقه) .

(١) كشف الظنون (١/ ١٥٨) .
(٢) البدر الطالع (٢/ ١٠٨) .
(٣) المحرر (١/ ٧٩) .
(٤) ذيل طبقات الحنابلة (٢/ ٤٣٧) .
(٥) طبقات الحافظ (٥٢٥) .

وقول ابن رجب عنها بأنها : (مرتبة على أحكام الحافظ الضياء) محمد ابن عبد الواحد المقدسي الحنبلي (ت ٦٤٣هـ) يكشف لنا عن المقصود بقول ابن عبد الهادي في مقدمة (المحرر) : (ورتبته على ترتيب بعض فقهاء زماننا) أي : الضياء المقدسي الذي ألف كتاب (الأحكام) [١] ، في ثلاثة مجلدات .

وابن عبد الهادي والضياء كلاهما مقدسي حنبلي ، فإذا كان ابن عبد الهادي قد رتب (الأحكام الكبرى) على ترتيب الضياء المقدسي في كتابه (الأحكام) كما قال ابن رجب ، فيظهر أنه رتب (المحرر) على وفق هذا الترتيب أيضاً .

وأما قول محقق كتاب (المحرر) : إن المقصود بقول ابن عد الهادي (بعض فقهاء زماننا) هو المجد ابن تيمية في كتابه (المنتقى) [٢] ، فليس عليه دليل ، بل نظرة سريعة في فهرس كلٍّ منهما تنفي هذا القول كما في كتاب الطهارة ففي (المحرر) جاء الترتيب هكذا : (باب المياه ، باب الآنية ، باب السواك ، باب صفة الوضوء ، باب المسح على الخفين ، باب نواقض الوضوء ، باب حكم الحدث ، باب آداب قضاء الحاجة . . إلخ) .

بينما جاء الترتيب في (المنتقى) هكذا : (أبواب المياه ، أبواب تطهير النجاسات ، أبواب الأواني ، أبواب حكم التخلي ، أبواب السواك ، أبواب صفة الوضوء . . إلخ) .

بل إن ابن تيمية نفسه قد قال في مقدمة (المنتقى) [٣] : (ورتبت الأحاديث في

---

(١) ذيل طبقات الحنابلة (٢/ ٤٣٨) ، والدر المنضد (٣٥) ، وانظر أيضاً (السِّير) للذهبي (٢٣/ ١٢٨) .
(٢) المحرر (١/ ٧١) .
(٣) المنتقى (١/ ٣) .

هذا الكتاب على ترتيب فقهاء أهل زماننا . .) .

٧ - (تحفة المحتاج إلى أدلة المنهاج) و (البلغة في أحاديث الأحكام) تأليف عمر بن أحمد بن الملقن الشافعي المصري (ت ٨٠٤ هـ) .

وقد ألفه لخدمة كتاب (منهاج الطالبين) في الفقه الشافعي ، تأليف محي الدين النووي ، وجعله مرتباً على نفس ترتيب أبواب ومسائل (المنهاج) ، وقد ذكر في مقدمة (التحفة) أنه لا يذكر فيه إلا حديثاً صحيحاً أو حسناً ، ولا يذكر الضعيف إلا عند الحاجة مع بيان ضعفه [١] . ويبلغ عدد أحاديثه (١٨٢٥) حديثاً ، وقد اختصر ابن الملقن كتابه (التحفة) ، وسمى المختصر (البلغة في أحاديث الأحكام)[٢] ، حيث اقتصر على أحاديث البخاري ومسلم فقط كما فعل عبد الغني المقدسي في (عمدة الأحكام) .

وقد قال في مقدمة (البلغة) : (فهذة بلغة في أحاديث الأحكام ، مما اتفق عليه الإمامان محمد بن إسماعيل البخاري ومسلم بن الحجاج ، مرتبة على أبواب (المنهاج) للعلامة محيي الدين النووي ، انتخبتها من تأليفي (تحفة المحتاج إلى أدلة المنهاج) .

٨ - (تقريب الأسانيد وترتيب المسانيد) للحافظ زين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي (ت ٨٠٦هـ) ، وهو مرتب على الأبواب الفقهية ، وقد قام بشرحه في كتابه (طرح التثريب في شرح التقريب) ، ولم يكمله ، ثم أكمله ابنه الحافظ أبو

---

(١) انظر (تحفة المحتاج) (١/ ١٢٩ ـ ١٣١) تحقيق اللحياني .

(٢) منه نسخة مخطوطة في الظاهرية برقم (٣٥٨ حديث) ومنها صورة في الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة برقم (١٤٩١) انظر مقدمة اللحياني لـ (تحفة المحتاج) (١/ ٧٤) .

زرعة ولي الدين أحمد بن عبد الرحيم (ت ٨٢٦هـ)[١] .

٩ - (دلائل المنهاج)[٢] تأليف عبد الملك بن علي الشافعي الحلبي (ت ٨٣٩هـ) ، وهو أيضاً لخدمة كتاب (المنهاج) ، ككتاب ابن الملقن ، وقد قال مؤلفه في مقدمته : (نقلت ما في هذا المجموع من الأحاديث من ثلاثة كتب (الإلمام) للشيخ تقي الدين بن دقيق العيد ، وكتاب (المنتقى) للشيخ مجد الدين عبد السلام بن تيمية رحمه الله تعالى ، وكتاب (تحفة المحتاج إلى أدلة المنهاج) للشيخ سراج الدين بن الملقن) .

١٠ - (بلوغ المرام من أدلة الأحكام) للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي المصري (ت ٨٥٢هـ) . وهو من أشهر كتب أحاديث الأحكام ، ومطبوع متداول ، وتبلغ أحاديثه نحو (١٥٠٠) حديثاً تقريباً مرتبة على الأبواب الفقهية ، وختمه بباب جامع في الآداب .

وقد شرحه القاضي حسين بن محمد المغربي الصنعاني (ت ١١١٩هـ) ، وسماه (البدر التمام شرح بلوغ المرام) ، وقد اختصر هذا الشرح وزاد عليه فوائد مهمة[٣] : السيد محمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني (ت ١١٨٢هـ) في كتابه

---

(١) والكتاب مطبوع بدمشق في أربع مجلدات ، وانظر (كشف الظنون) (١/ ٤٦٤) .

(٢) منه نسخة في مركز البحث العلمي في جامعة أم القرى بمكة في (٢١٥) ورقة برقم (٢٩٣) وقد حققها بعض الطلبة في الدراسات العليا كرسالة علمية وانظر دراسة اللحياني لـ (تحفة المحتاج) (١/ ١١٦) ، وانظر أيضاً (الضوء اللامع) (٥/ ٨٧) .

(٣) انظر مقدمة سبل السلام (١/ ٢١) .

المشهور (سبل السلام) ، وهو مطبوع متداول ، وقد هذبه الأمير صديق حسن القنوجي (ت١٣٠٧هـ) في كتابه (فتح العلاّم)[1] .

فهذه أشهر كتب (أحاديث الأحكام) يكشف تطورها عن مدى عناية علماء الحديث بهذا الفن منذ عصر الصحابة ، ثم التابعين ، ثم أتباعهم ومن جاء بعدهم جمعاً وتأليفاً وتهذيباً وتحقيقاً مما يثبت بطلان دعاوى المستشرقين وشبهاتهم حول السنة النبوية عموماً ، وأحاديث الفقه على وجه الخصوص .

---

(١) انظر مقدمته (١/ ٢) .